



# نموذج كراسة الشروط والمواصفات (الخدمات الاستشارية)

المعتمد بموجب قرار وزير المالية رقم (1440) وتاريخ 1441/4/12هـ

اسم المنافسة: تطوير الهوية المؤسسية وتطبيقاتها

رقم الكراسة:1000000121

تاريخ طرح الكراسة: الثلاثاء / 11/3/2020 / الرياض

## الفهرس

5	مقدمة	القسم الأول:
تعريفات	1	
و تعريف عن المنافسة 5		
قيمة وثائق المنافسة Error! Bookmark not defined.		
المواعيد المتعلقة بالمنافسة 5 أ		
أهلية مقدمي العروض 5	5	
السجلات والتراخيص النظامية 6	6	
ممثل الجهة الحكومية 6	7	
مكان التسليم 6	8	
نظام المنافسة 6	9	
ام العامة	الأحك	القسم الثاني:
المساواة والشفافية 8	10	
تعارض المصالح	-	
السلوكيات والأخلاقيات 8		
السرية وإفشاء المعلومات 8	13	
ملكية وثائق المنافسة 8	14	
حقوق الملكية الفكرية 8	15	
المحتوى المحلي 8	16	
تجزئة المنافسة .Error! Bookmark not defined		
الاستبعاد من المنافسة 9		
الِغاء المنافسة وأثره 9		
التفاوض مع أصحاب العروض		
التضامن		
التعاقد من الباطن 10		
التأهيل اللاحق		
عدم الالتزام بالتعاقد 11		
الموافقة على الشروط 11	25	
العروض	إعداد	القسم الثالث:
تأكيد المشاركة بالمنافسة 12	26	
لغة العرض	27	
العملة المعتمدة 12	28	
صلاحية العروض	29	
تكلفة إعداد العروض		
الإخطارات والمراسلات		
ضمان المعلومات		
الأسئلة والاستفسارات 12		
حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد		
وثائق العرض الفني		
وثائق العرض المالي		
كتابة الأسعار		
جدول الدفعات 13		
الضير ائب والرسوم		
الأحكام العامة للضمانات 14 الضمان الابتدائي		
الصيمال الاللاال ،	41	





15	مصادرة الضمانات	42
	العروض البديلة 15	
	متطلبات تنسيق العروض 15	44
16	العروض	القسم الرابع: تقديم
	آلية تقديم العروض 16	45
16		
عا 16	تمديد فترة تلقى العروض وتأجيل فتح	
16		
16		
18	يم العروض	القسم الخامس: تقي
18	سرية تقييم العروض	50
18		
18		
18		
	الإعلان عن نتائج المنافسة 19	
19	فترة التوقف	55
21	طلبات التعاقد	القسم السادس: متد
21		
21		
	توقيع العقد 21	
22	، العمل المفصل	القسم السابع: نطاق
	نطاق عمل المشروع 22	59
	برنامج تقديم الخدمات 22	
	مكان تنفيذ الخدمات 23	
23	جدول الكميات والأسعار	62
25	صفات	القسم الثامن: الموا
25	فريق العمار	63
	عربي المعنى الخدمات الاستشارية 5 عنوية تنفيذ الخدمات الاستشارية	
	سيسي بي وي مواصفات الجودة 26	
	مواصفات السلامة 26	
ERROR! BOOKMARK NOT DEFINED	بات المحتوى المحلى	القسم التاسع: متطا
Frror! Rookm	ark not defined. القائمة الإلزامية	1
	اشتر اطات المحتوى المحلي. fined.	2
ERROR! BOOKMARK NOT DEFINED	وط الخاصة	القسم العاشر: الشر
27		·
27	ماحة ( 1/ خطار ) تقديم العدوض	1
رات		2
رمت 29	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	2
		4
		•



رقم الصفحة



رقم الصفحة 4 من 30

تاريخ الإصدار:2020/11/03



## القسم الأول: مقدمة

#### 

التعريف	المصطلح
الهيئة العامة للأوقاف	الجهة الحكومية
مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض.	المتنافس
تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الجهة الحكومية ومقدمي العروض حتى الترسية.	المنافسة
نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.	النظام
اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.	اللائحة التنفيذية
تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضا إذا تطلب سياق النص ذلك.	المفردات والجمع
تعني كل الخدمات التي يجب القيام بها أو تنفيذها من قبل المتعاقد حسب نطاق العمل.	الخدمات

#### 2 تعريف عن المنافسة

تطوير الهوية المؤسسية وتطبيقاتها

#### 3 المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه. وفي حال تعطل البوابة لأسباب تقنية لمدة لا تزيد على ثلاثة أيام متصلة فيتم تمديد مدة تنفيذ الإجراءات لمدة تماثل مدة تعطل البوابة وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالبند ثالثاً من المادة الثامنة من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية. وإن استمر العطل التقني لمدة تزيد على ثلاثة أيام متصلة تعين تنفيذه بشكل ورقي، على أن ترفع الجهة الحكومية ما تم عمله من إجراءات إلى البوابة فور زوال العطل.

تاريخ الاستحقاق	المرحلة
2020/11/11	خطاب تأكيد المشاركة
2020/11/12	إرسال الأسئلة والاستفسارات
2020/11/23	تقديم العروض
2020/11/23 الساعة 10 صباحاً	فتح العروض
2021/02/23	الترسية
بعد توقيع العقد	بدء الخدمات

#### 4 أهلية مقدمي العروض

لا يجوز المشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

- موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلى:
- أ- الخدمات غير التجارية إذا رخص لهم بمزاولتها.
- ب- شراء مصنفاتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.
  - ج- تكليفهم بأعمال فنية.
  - د- الدخول في المزايدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.





- من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
- المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسار هم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية.
  - 4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
  - من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
    - 6. ناقصو الأهلية.

#### 5 السجلات والتراخيص النظامية

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين ومتعاقديهم من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

- السجل التجاري، أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيد في السجل التحاري
  - ب- شهادة سداد الزكاة أو الضريبة، أو كليهما متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
  - ج- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية.
    - د- شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
    - ه- شهادة تصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها، إذا كانت تلك الأعمال مما يشترط لها التصنيف.
  - و- شهادة الانتساب إلى الهيئة السعودية للمقاولين، إذا كانت الأعمال المتقدم لها متعلقة بالإنشاءات والمقاولات.
    - ز- شهادة الانتساب إلى الهيئة السعودية للمهندسين، إذا كانت الأعمال المتقدم لها أعمالاً هندسية.
  - ح- ما يثبت أن المنشأة من المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، إذا كانت المنشأة من تلك الفئة، وذلك حسب ما تقرره الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.
    - ط- شهادة تحقيق النسبة المطلوبة لتوطين الوظائف.
    - ي- أي وثائق أخرى تطلبها الجهة الحكومية حسب طبيعة المنافسة.
- ك- شُهادة تسجيل تثبت أنها مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف للربح من الجهة المختصة أذا كانت الشركة من المؤسسات أو الجمعيات الأهلية أو الكيانات غير الهادفة للربح.

#### 6 ممثل الجهة الحكومية

يتم التواصل مع ممثل الجهة الحكومية المذكور أدناه في حال تعذر استخدام البوابة الإلكترونية.

	معلومات اتصال ممثل الجهة الحكومية
مبارك بن محبوب ال مسعود	الإسم
أخصائي مساعد مشتريات وعقود	الوظيفة
0118132358	الهاتف
0118132228	الفاكس
m.almasood@awqaf.gov.sa	البريد الإلكتروني

#### 7 طريقة التسليم

أ- يسلم عرضين منفصلين عرض مالى وعرض فنى





- تسلم العروص مشفرة برقم سري مع تزويدنا باسم ورقم الشخص الذي لدية الرقم السري للتواصل معه وقت فتح
  - تسلم جميع العروض مشفرة على الايميل لجنة فتح العروض ( bidopeningcommittee@awqaf.gov.sa ج-

#### نظام المنافسة

تخضع هذه المنافسة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 1440/11/13هـ، ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (1242) وتاريخ 1441/3/21هـ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة بالسوق المُالية، ولأئحة تنظّيم تعارض المصالح، ولائحة سلوكيات وأخلاقيات الّقائمين على تطبيق النظام

> رقم الصفحة 7 من 30





## القسم الثاني: الأحكام العامة

#### 9 المساواة والشفافية

على الجهة الحكومية اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الخدمات قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الخدمات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقت كاف وتلتزم الجهة الحكومية عدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغيرات تطرأ على المنافسة عبر البوابة الإلكترونية أو إذا تعذر ذلك فعن طريق البريد الرسمي أو البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام النظام واللائحة التنفيذية.

#### 10 تعارض المصالح

يلتزم المتنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الجهة الحكومية والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو هند تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الجهة الحكومية، وذلك وفقاً للائحة تنظيم تعارض المصالح.

#### 11 السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وبقواعد السلوك المهني وقواعد أخلاقيات المهنة وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على معاملة تفضيلية من على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الجهة الحكومية في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

#### 12 السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفهية أو استغلالها أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الجهة الحكومية، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الجهة الحكومية مسبقاً.

#### 13 ملكية وثائق المنافسة

أولا: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للجهة الحكومية ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الجهة الحكومية ذلك.

**ثانيا:** حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الجهة الحكومية ضمن هذه المنافسة مملوكة للجهة، و على ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كليًا أو جزئيًا، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة الحكومية فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

#### 14 حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العرض الفائز (أو العروض الفائزة) للجهة الحكومية، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

#### 15 المحتوى المحلى

رقم الصفحة 8 من 30 8 من 30





يجب على المتنافسين الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلى والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 1441/03/29.

#### 16 الاستبعاد من المنافسة

يحق للجهة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم لجنة فحص العروض بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرته على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.

#### 17 الغاء المنافسة وأثره

أولاً: للجهة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الأتية:

- وجود أخطاء جو هرية في وثائق المنافسة. اً.
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام واللائحة التنفيذية ب.
  - إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة. ج.
- ارتكاب أي من المخالفات الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والخمسين) من النظام.
- إذا لم تتمكن الجهة الحكومية من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.
  - ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

**ثانياً:** تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية:

- وجود أخطاء جو هرية في وثائق المنافسة. اً۔
- مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام أو اللائحة التنفيذية. ب.
  - إذا اقتضت المصلحة العامة الغاء المنافسة. ج.
- ارتكاب أي من المخالفات، الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والخمسين) من النظام، وذلك لمن لا علاقة له بتلك د. المخالفات المتنافسين.
  - ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ولا تعاد قيمة وثائق المنافسة إذا كان الإلغاء بعد فتح المظاريف إلا لمن تقدم بعرضه للمنافسة.

وفي حال تم تمديد تلقى العروض للمرة الثانية، وأبدى المشتري عدم رغبته في الاستمرار في المنافسة تعاد له قيمة وثائق المنافسة.

#### 18 التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي:

- أ. يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.
- تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.
  - تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل بسعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب. ج.
- إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل لجنة فحص العروض، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من لجنة فحص العروض إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاءها.

ثاتياً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليين:

ر قم الصفحة تاريخ الإصدار:2020/11/03





- يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد أولاً من هذه الفقرة.
- في حال عدم قبول المتنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المتنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

#### 19 التضامن

#### يجوز للمتنافسين التضامن مع مراعاة الشروط الآتية:

- أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
- أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كممثل قانوني أمام الجهة الحكومية لاستكمال اجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات
  - أن يوضح في الاتفاقية الخدمات التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن. ج.
- أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامنين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الخدمات المطروحة في ٤٠
  - أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن. ٥.
    - تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
  - لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر. ز.
    - لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الجهة الحكومية. ح.

#### 20 التعاقد من الباطن

مع مراعاة ما ورد في المادة (الحادية والسبعين) من النظام، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

- أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء المتعاقدين من الباطن لاعتمادهم من قبل الجهة الحكومية.
- يجب أن تشتمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الخدمات الموكلة لهم واسعار هم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق
- ألًّا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (5) من هذه الكراسة، وأن يكون المتعاقد من الباطن ج. مرخصاً في الخدمات المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيس، أو أن يكون لديه مؤ هلات كافية لتنفيذ الخدمات، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة إذا كانت الخدمات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الخدمات.
  - ألا تزيد الخدمات المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد.

تاريخ الإصدار:2020/11/03

- يكون المتعاقد الرئيس مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن الخدمات المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط و المو اصفات.
  - لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الخدمات المتعاقد معه على تنفيذها. و.
- يجب أن يقدم المتعاقد الرئيس اقراراً منه يسمح للجهة الحكومية أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات ز. المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتوريدها.
- يجوز أن يتم التعاقد من الباطن لتنفيذ خدمات تزيد عن (30%) من قيمة العقد وتقل عن (50%) من قيمة العقد بشرط الحصول على موافقة مسبقة من مركز تحقيق كفاءة الإنفاق والجهة الحكومية وأن يتم اسناد تلك الخدمات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

ر قم الصفحة 10 من 30



#### 21 التأهيل اللاحق

- أولاً: تقوم الجهة الحكومية بإجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في الحالات التي لا يتم فيها إجراء تأهيل مسبق.
- **ثانياً**: مع مراعاة ما ورد في المادة (العشرين) من النظام، والمادة (السادسة عشرة) من اللائحة التنفيذية على الجهة الحكومية إجراء تأهيل لاحق للمتنافس الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيلة تأهيلاً مسبقاً، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسية تزيد على (سنة)؛ وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.
- ثالثاً: عند عدم اجتياز المتنافس الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق فيتم الانتقال للمتنافس الذي يليه في الترتيب و هكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتزه جميع المتنافسين.
- رابعاً: يجب على الجهة الحكومية في حال إجرائها تأهيل لاحق للمتنافس الفائز أن تستخدم ذات المعابير التي تم استخدامها في مرحلة التأهيل المسبق.
- <u>خامساً</u>: في حال قامت الجهة الحكومية بتأهيل سابق لمتنافس فيجوز لها عدم القيام بتأهيل ذلك المتنافس في الأعمال والمشتريات المشابهة شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من عام على التأهيل السابق.
  - سادساً: معايير التأهيل مرفقة في ملحق رقم (8).

#### 22 عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الجهة الحكومية طالبة العروض.

#### 23 الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض. ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.







#### القسم الثالث: إعداد العروض

#### 24 تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الجهة الحكومية لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

#### 25 لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

#### 26 العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى. ويتم الصرف طبقاً للأنظمة واللوائح المالية المتبعة في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

#### 27 صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (90) تسعين يومًا من التاريخ المحدد لفتح العروض.

#### 28 تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الجهة الحكومية. كما يجب على المتنافسين تزويد الجهة الحكومية بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الجهة الحكومية بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

#### 29 الإخطارات والمراسلات

تعد البوابة الإلكترونية هي الوسيلة المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الجهة الحكومية المذكور في الفقرة 7 من هذه الكراسة.

#### 30 ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

#### 31 الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المنافسة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البريد الإلكتروني (m.almasood@awqaf.gov.sa) خلال (5) أيام من تاريخ طرح المنافسة. وتلتزم الجهة الحكومية بالرد على استفسارات المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية خلال مدة لا تتجاوز (5) أيام من ذلك التاريخ، وعلى الجهة الحكومية بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق البريد الإلكتروني. كما يمكن للجهة الحكومية تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

#### 32 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع العقد

رقم الصفحة تاريخ الإصدار:2020/11/03 12 من 30





على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الخدمات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الخدمات المتقدم لها، والظروف المصاحبة التنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتنفيذ عطائه.

#### 33 وثائق العرض الفنى

يشمل العرض الفنى المتطلبات التالية:

- . منهجية إنجاز الخدمات.
- ب. الجدول الزمني لتنفيذ الخدمات.
  - ج. الخبرات السابقة.
- تقديم أعمال سابقه في نفس مسار العقد
  - ه. فريق العمل.

#### 34 وثائق العرض المالى

يشمل العرض المالي المتطلبات التالية:

- أ. جدول الكميات شاملا الأسعار.
  - ب. جدول الدفعات.
  - ج. الضمان الابتدائي.

#### 35 كتابة الأسعار

- أ. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجداول الكميات المعتمدة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.
- ب. تدوين أسعار العرض الإفرادية والإجمالية في جداول الكميات رقماً وكتابة بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.
- ج. لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه.
- د. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (10%) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.
  - ه. لا يجوز لمقدم العرض ترك أي بند من بنود المنافسة دون تسعير إلّا إذا أجازت شروط المنافسة ذلك.

#### 36 جدول الدفعات

يقدم المتنافس جدولاً للدفعات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبتها من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها. ويجوز للجهة الحكومية مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه مناسباً.

#### 37 الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

رقم الصفحة تاريخ الإصدار:2020/11/03 13 من 30





#### 38 الأحكام العامة للضمانات

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

- أ. يجوز أن يقدم الضمان من بنوك عدة، على أن يلتزم بموجبه كل بنك بأداء نسبة محددة من قيمة الضمان تكون محددة في خطاب الضمان المقدم من كل بنك بما يتساوى في قيمته الإجمالية مع الضمان المطلوب كحدٍ أدنى.
- ب. إذا قُدمَ الضمان من بنك أجنبي بوساطة أحد البنوك المحلية، يجب على البنك المحلي الالتزام بشروط وقواعد الضمانات البنكية المحددة في النظام واللائحة التنفيذية.
- ج. يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب الجهة الحكومية، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
- د. يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
  - ه. يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

#### 39 الضمان الابتدائي

أولاً: على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بنسبة (1%) واحد بالمائة من القيمة الإجمالية للعرض مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:

- أ. لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي وللجهة الحكومية قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإلا عدد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي.
- ب. يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحددها لجنة فحص العروض، وإلا يعد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
- ج. تقوم الجهة الحكومية بطلب تمديد الضمان الابتدائي لمن رست عليه العقد متى كان تاريخ انتهاء سريانه قبل تقديم الضمان النهائي.
- د. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام النظام واللائحة التنفيذية.
- وبخلاف ما ورد أعلاه وفيما لم يرد فيه نص يقتضي مصادرة الضمان الابتدائي، ترد الضمانات الابتدائية لأصحابها ويجوز
  الجهة الحكومية بناءً على تقديرها أو بطلب من أصحاب العروض الإفراج عن ضماناتهم الابتدائية قبل البت في الترسية،
  إذا تبين بعد فتح المظاريف وانكشاف الأسعار أن أسعار تلك العروض مرتفعة، أو مخالفة للشروط والمواصفات، بما يحول
  دون الترسية على أي منها.
  - و. في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، يقدم الضمان الابتدائي في ملف العرض المالي.

#### ثانياً: ويستثنى من تقديم الضمان الابتدائى وفقاً للحالات التالية:

- أ الشراء المباشر
  - ب. المسابقة.
- ج. تعاقدات الجهات الحكومية فيما بينها، بشرط أن تنفذ الخدمات وتؤمن المشتريات بنفسها.
- د. التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف إلى الربح، بشرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه.
  - ه. التعاقد مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية.

رقم الصفحة 14 من 30



#### 40 مصادرة الضمانات

<u>أولا</u>: على الجهة الحكومية عند توافر أسباب مصادرة الضمان الابتدائي، العرض على لجنة فحص العروض أو لجنة فحص عروض الشراء المباشر بحسب الحال؛ لدراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى صاحب الصلاحية في الترسية، مع الأخذ في الاعتبار الأثار المترتبة على المصادرة ومدة سريان الضمان. ويجوز للجهة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادرة

ثانيا: لا يجوز مصادرة الضمان إلّا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادرة مقتصراً على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو

ثالثا: عند مصادرة الضمان الابتدائي في المنافسات المجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان منسوبة إلى قيمة الخدمات التي تمت ترسيتها على المتعاقد.

رابعا: إذا قررت الجهة الحكومية مصادرة الضمان، فتطلب مصادرته من البنك مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادرة فوراً.

#### 41 العروض البديلة

لا تقبل العروض البديلة

#### 42 متطلبات تنسيق العروض

حجم الخط 16 للعناوين 14 للنصوص

ب. نوع الملفات الإلكترونية (Microsoft Word/PDF).

15 من 30



تاريخ الإصدار:2020/11/03



## القسم الرابع: تقديم العروض

#### 43 آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بنقديم عرضه في الموعد المحدد من خلال البوابة الإلكترونية. وفي حال تعطل البوابة الإلكترونية لمدة تزيد على ثلاثة أيام فيجوز تقديم العروض بشكل ورقي لممثل الجهة الحكومية في الوقت والمكان المحددين ويتم تقديم العروض على النحو الأتي:

- أ. تقدم العروض بواسطة مظروفين أو ملفين فني ومالي.
- ب. يقدم العرض إلكترونياً بعد أن يدخل المتنافس البيانات المطلوبة عبر البوابة في ملفين مشفرين إذا تطلب الأمر تقديم عرضين فني ومالي. ويجوز للمتنافس تقديم عرضه مكتوباً على أوراقه الخاصة، وتكون العبرة في حال الاختلاف بما وضعته الجهة الحكومية من شروط وأحكام في نماذجها المختومة.
  - ج. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي.
    - د. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
    - ة. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة 36 و 37 من هذه الكراسة.
- و. في حال تعذر تقديم العروض من خلال البوابة الإلكترونية لأسباب فنية، يتم تقديمها في مظاريف مختومة بواسطة البريد الرسمي، أو تسليمها للجهة الحكومية في المكان المحدد لاستقبال العروض، مع أخذ إيصال يبين فيه تاريخ وساعة التسليم، وعلى الجهة الحكومية رفع العروض التي تقدم ورقياً على البوابة لحفظها في سجلاتها، وذلك بعد فتحها من قبل لجنة فتح العروض
- ز. تعلن أسماء المتنافسين الذين تقدموا بعروضهم في البوابة، وذلك بعد انتهاء موعد تقديم العروض وفتحها، فإذا تعذر إعلانها في البوابة، تعلن في الموقع الإلكتروني الجهة الحكومية.

#### 44 التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الجهة الحكومية بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

#### 45 تمديد فترة تلقى العروض وتأجيل فتحها

أولاً: إذا لم تتمكن الجهة الحكومية من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضرًا توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم أخرى. ثاتياً: على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الحكومية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.

ثالثاً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه الفقرة، لا يجوز للجهة الحكومية تمديد سريان العروض إلّا بعد موافقة وزارة المالية بناءً على أسباب مبررة، وإلّا تلغ المنافسة.

#### 46 الانسحاب

يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، وعلى الجهة الحكومية أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد الموعد المحدد لتسليم العروض، فيصادر الضمان الابتدائي. وإذا كان المتنافس من المنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتوجب عليه عند الانسحاب دفع غرامة مالية للجهة الحكومية تساوي قيمة الضمان الابتدائي. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ سحب عرضه دون أن يدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة من تاريخ استحقاق الغرامة.

#### 47 فتح العروض

رقم الصفحة تاريخ الإصدار :2020/11/03 16 من 30





مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (الرابعة والأربعين) من النظام، تلتزم لجنة فتح العروض بالآتي:

أولاً: أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض، وفي العروض التي تتضمن ملفين إلكترونيين، تفتح اللجنة الملف الفني فقط بحضور من يرغب من أصحاب العروض.

ثاتياً: تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، ومحضر اللجنة إلى لجنة فحص العروض.

ثالثاً: إذا لم تتمكن لجنة فتح العروض من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة اللازمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: لا يجوز للجنة فتح العروض أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافي الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.

رقم الصفحة





## القسم الخامس: تقييم العروض

#### 48 سرية تقييم العروض

تلتزم الجهة الحكومية بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريرياً أو شفهياً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الجهة الحكومية نشرها بموجب الأنظمة السارية.

#### 49 معايير تقييم العروض

تقييم العروض على النحو التالى:

- يتأهل فنيا العرض الذي يحقق نسبة لا تقل عن 75% في التقييم الفني و نسبة لا تقل عن 10% في معيار مستوى تغطية
   العرض لنطاق العمل المطلوب و المخرجات
  - بـ يتم اعتماد المعايير التالية للتقييم الفني:
  - 1) مستوى تغطية العرض لنطاق العمل المطلوب والمخرجات (15%)
    - 2) مستوى منهجية العمل المقدمة (15%)
    - 3) مستوى فهم واضح ودقيق لقطاع الأوقاف (15%)
  - 4) مستوى مناسبة الهيكل وكفاءة فريق العمل المقدم للمشروع (15%)
    - 5) مناسبة الخطة الزمنية للمشروع (15%)
    - 6) مستوى خبرة الشركة السابقة في مشاريع مشابهة (20%)
      - 7) طريقة صياغة وتقديم العرض الفني (5%)

لأهمية المشروع واحتياجه إلى قدرات فنية عالية سيتم احتساب أوزان التقييم الفني والمالي على النحو التالي: نسبة 70% للجانب الفني و30% للجانب المالي. ويفوز بالمنافسة من حقق أعلى تقييم فني ومالي

#### 50 تصحيح العروض

أولاً: على لجنة فحص العروض مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض -سواء في مفرداتها أو مجموعها- وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.

**ثانياً:** إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في الفقرة ثانياً من هذه الفقرة، فيحق للجنة فحص العروض -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

#### 51 فحص العروض

تلتزم لجنة فحص العروض، عند تحليل العروض بمعابير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

رقم الصفحة تاريخ الإصدار :2020/11/03 18 من 30





أولاً: تفتح لجنة فحص العروض ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أياً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها لجنة فحص العروض على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصادر الضمان الابتدائي.

**ثانياً:** إذا أغفل المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز للجنة فحص العروض استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسعرة محملة على القيمة الإجمالية للعرض. ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

<u>ثالثاً:</u> يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسعرة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئة.

رابعاً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

خامساً: إذا عدلت الجهة الحكومية عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يُحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدره لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعير البنود المغفلة من المتنافسين.

سادساً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، فتقوم الجهة الحكومية بتجزئة المنافسة بين العروض المتساوية، متى كانت شروط ومواصفات المنافسة تسمح بذلك، وإذا لم ينص على التجزئة، فتكون الأولوية في الترسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، وتجرى منافسة مغلقة بين العروض المتساوية في حال تعذر ذلك.

سابعاً: للجنة فحص العروض إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على ألا يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض. فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

#### 52 الإعلان عن نتائج المنافسة

أولاً: تعلن الجهة الحكومية عن العرض الفائز في المنافسة في البوابة وتبلغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

- أ. صاحب العرض الفائز.
- ب معلومات عن المنافسة
- ج. القيمة الإجمالية للعرض الفائز.
  - د. مدة تنفيذ العقد ومكانه.

**ثانياً:** يُبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

ثالثًا: تنشر البوابة نتائج وبيانات المنافسات والمشتريات التي تزيد قيمتها على (مئة ألف) ريال، وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من التعاقد بحد أقصى، على أن تنشر معلومات كل عقدٍ على حدة، وأن تشمل تلك المعلومات ما يلى:

- أ. اسم المتعاقد وعنوانه ونوع العقد.
  - ب. مدة العقد وقيمته ومكان تنفيذ.
    - ج. تاريخ تسليم الخدمات.

#### 53 فترة التوقف

يجب على الجهة الحكومية الالتزام بفترة توقف بعد إخطار المتنافسين بنتائج المنافسة، وذلك وفقاً للضوابط الآتية:

رقم الصفحة تاريخ الإصدار :2020/11/03 19 من 30





أولاً: تلتزم الجهة الحكومية بفترة التوقف (خمسة) أيام عمل من تاريخ إعلان نتائج المنافسة، وتلتزم الجهة الحكومية بالإعلان عنها في البوابة الإلكترونية

ثانياً: في حال تعذر الإعلان في البوابة أو موقع الوزارة لأسباب فنية، يبلغ المتنافسين بذلك عبر البريد الإلكتروني.

ثالثاً: مع مراعاة ما ورد في المادة (السابعة والثمانين) من النظام، تستقبل الجهة الحكومية التظلمات على قرار الترسية أو أي إجراء من إجراءاتها من خلال البوابة.

رابعاً: لا يجوز للجهة الحكومية أن تقبل أي تظلم بعد انتهاء فترة التوقف.

خامساً: لا يعد قرار الترسية نافذاً حتى تنتهى فترة التوقف، ويتم البت في التظامات إن وجدت.

20 من 30





#### القسم السادس: متطلبات التعاقد

#### 54 إخطار الترسية

تقوم الجهة الحكومية بإرسال خطاب الترسية للمتنافس/المتنافسين الفائزين عن طريق البوابة الإلكترونية، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، والقيمة، وتاريخ بداية العقد، على أن قرار الترسية لا يرتب أي التزام قانوني أو مالي على الجهة الحكومية إلا بعد توقيع العقد من جميع الأطراف.

#### 55 الضمان النهائي

أولاً: يجب من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائي بنسبة (5 %) من قيمة العقد، وذلك خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تاريخ إبلاغه بالترسية.

**ثانياً:** إذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة أو المتوسطة يتوجب عليه دفع غرامة مالية إلى الجهة الحكومية تساوي قيمة الضمان الابتدائي، إذا لم يقدم الضمان النهائي في حال تمت الترسية عليه. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ انتهاء مهلة تقديم الضمان النهائي دون أن يقوم بدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة.

<u>ثالثاً:</u> يجب على الجهة الحكومية الاحتفاظ بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد معه بالتزاماته ويستلم المشروع استلاماً نهائياً، وفقاً لأحكام العقد وشروطه.

#### 56 توقيع العقد

مع مراعاة الفقرة (2) من المادة (الخامسة والخمسين) من النظام، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الجهة الحكومية موعداً لتوقيع العقد بعد تقديم الضمان النهائي، فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الجهة الحكومية في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.

21 من 30





## القسم السابع: نطاق العمل المفصل

## 57 نطاق عمل المشروع

التطوير الهوية التالية:  المناسر تصميم الهوية التالية:  المناسر التصميم (3 خيارات)  المناسر التصميم (3 خيارات)  المناسر التصميم (4 خيارات)  عمل صوت تعييري لأعمال الهيئة لاستخدامه في الأفلام  والموت تعييري الأعمال الهيئة الاستخدامه في الأفلام  والموت العيقات الهوية:  والموت العيقات العمل  والموت التعديمية  والمناقة موطفين  والمناقة موطفين  والمناقة موطفين  والمناقة موطفين  والمناقة موطفين  والمناقة موطفين  والمناسر المناسر والمناسر والمناس والإحساس)  والمناسر والمناس والإحساس)	الوصف	نطاق العمل	#
ا تطوير الهوية البصرية (ق خيارات) ا مراجعة وإضافة آلوان الهوية البصرية (ق خيارات) ا ختيار الخطوط الطباعية (عربي / لاتيق)  ه هوية صوتية عمل صوت تعيري لأعمال الهيئة لاستخدامه في الأفلام الويئة المستخدامه في الأفلام الويئة المستخدامة في الأفلام المستخدامة الهوية:  علوي تطبيقات الهوية:  ا بطاقة موظفين المتكاروني الشكل والإحساس) ا منف وثانق حد مرد الكتروني المكاروني الشكل والإحساس) ا منف وثانق حد مرد الكتروني المكاروني الشكل والإحساس) ا منف وثانق حد مرد المتحدامة ال			
• مراجعة وإشبافة آلوان البوية  اختيار الخطوط الطباعية (عربي / لاتيني)  هوية صوتية  عمل صوت تعبيري لأعمال البيئة لاستخدامه في الأفلام  • الورق الرسعي  • بطاقة موظفين  • بطاقة موظفين  • المورق الرسعي  • المتخدامات الشعار  • المنو التقديمية  • المند والكتروني  • المند والكتروني  • المند والكتروني  • المند والكتروني  • المند والكتروني (الشكل والإحساس)  • المند والتوبتر، فيسبوك، البتكدان، ويتيوب)  • الله إعلانات خارجية (6 أحجام)  • الله إعلانات خارجية (6 أحجام)  • الله إعلانات خارجية (6 أحجام)  • الله فاتورة  • الله الملائة شراء  • الله الملك والإحماس)  • الله طراء الشكل والإحماس)  • الله لوحات المكات الداخلية  • ملمت والتوراجية (1 محماس)  • الله لوحات المكات الداخلية  • ملمت الزجاج (الشكل والإحماس)	<del>-</del> ,		
اختيار الخطوط الطياعية (عربي / لاتيني)  هوية صوتية عمل صوت تعييري لأعمال الهيئة لاستخدامه في الأفلام الموية:  الموق الرسمي الموقات العمل المقديمية المتخدامات الشعار المتخدامات الشعار (حجم AS) المتخدامات الشعار (حجم AS) الموقات الموقية (لا احجام) الموقع الإلكتروني (الشكل والإحماس) الموقع الإلكتروني (الشكل والإحماس) المنات طوير تطبيقات الهوية الموقع المنات الإجتماعية (تويتر، فيسبوك، انستاجرام، لينكدان) الموقع المنات طويم المنات الإجتماعية (تويتر، فيسبوك، انستاجرام، لينكدان) المات خارجية (مَا أحجام) المات خارجية (مَا أحجام) المات خارجية (مَا أحجام) المات خارجية (مَا أحجام) المات خارجية (منات خارجية (منات خارجية والإحساس) المات خارجية (الشكل والإحساس) المات خارجية (الإحساس) المصق الزجاج (الشكل والإحساس) الموقة الماتية خارجية (وداقية	, , ,	تطوبر الهوبة البصرية	1
عمل صوت تعييري الأعمال الهيئة الاستخدامه في الأفلام  تطوير تطبيقات الهوية:  • الورق الرسمي  • بطاقة موظفين  • نموذج العرض التقديمية  • استخدامات الشعار  • استخدامات الشعار  • قالب توقيع بريد إلكتروني  • المنت ولا الكتروني (الشكل والإحساس)  • أغلفة شيكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يونيوب)  • أغلفة شيكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يونيوب)  • قالب إعلانات منشورات الشيكات الإعتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يونيوب)  • قالب إعلانات روسائل الاعلام (6أحجام)  • قالب إعلانات رقيعة (د أحجام)  • قالب العدن ومورف  • قالب طلب شراء  • قالب طلب شراء  • ملصق الزجار (الشكل والإحساس)  • ملصق الجدران (الشكل والإحساس)  • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)	•••••••••••••••••••••••••••••••••••••••		
تطوير تطبيقات الهوية:	اختيار الخطوط الطباعيه (عربي / لاتيني)		
	عمل صوت تعبيري لأعمال الهيئة لاستخدامه في الأفلام	هوية صوتية	2
• بطاقات العمل • بطاقة موظفين • بطاقة موظفين • بطاقة موظفين • استخدامات الشعار • استخدامات الشعار • قالب توقيع بريد إلكتروني • الله وثانق • ملف وثانق • ملف وثانق • أظرف (4 أحجام) • أطلف (4 أحجام) • أطلف (1 أحجام) • أطلف (1 أحجام) • أطلف (1 أحجام) • قالب إعلانات منشورات الشبكات الإعلام (6 أحجام) • قالب إعلانات أومية (6 أحجام) • قالب إعلانات رقمية (3 أحجام) • قالب إعلانات رقمية (3 أحجام) • قالب طلب شراء • قالب سلورة • قالب طلب شراء • قالب طلب شراء • قالب المطلب شراء • قالب لوحات المكاتب الداخلية • ملصق الجدران (الشكل والإحساس) • ملصق الجدران (الشكل والإحساس) • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس) • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس) • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)	تطوير تطبيقات الهوية :		
بطاقة موظفين     نموذج العروض التقديمية     استخدامات الشعار     قالب توقيع بريد إلكتروني     دفتر ملاحظات (حجم 45)     ملف وثائق     دفتر ملاحظات (حجم 45)     أظفة شبكات اجتماعية (تويتر فيسبوك الميتدان، يوتيوب)     قالب إعلانات الشبكات الاجتماعية (تويتر فيسبوك الميتدان)     قالب إعلانات ألاعلام (6أحجام)     قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)     قالب إعلانات قوية (3 أحجام)     قالب الميتورة و قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجوان (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق النجاج (الشكل والإحساس)     ملصق النجاج (الشكل والإحساس)     موية المباني خارجيا وداخليا	• الورق الرسمي		
• نموذج العروض التقديمية • استخدامات الشعار • استخدامات الشعار • قالب توقيع بريد إلكتروني • ملف وثانق • ملف وثانق • ملف وثانق • اغلفة شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يوتيوب)  قالب إعلانات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدان) • قالب إعلانات روسائل الاعلام (6أمجام) • قالب إعلانات خارجية (6 أمجام) • قالب إعلانات رقمية (3 أمجام) • قالب فاتورة • قالب طلب شراء • قالب طلب شراء • ملصة وثانق (حجم 44) • ملصة الإحاد (الشكل والإحساس) • ملصق الجدران (الشكل والإحساس)	• بطاقات العمل		
استخدامات الشعار     قالب توقيع بريد إلكتروني     دفتر ملاحظات (حجم 45)     ف حفت ملاحظات (حجم 45)     ف خفر الشكل والإحساس)     ف أغلية شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يوتيوب)     قالب إعلانات منشورات الشبكات الإعلام (مأمجام)     قالب إعلانات وسائل الاعلام (مأمجام)     فالب إعلانات خارجية (6 أحجام)     فالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     فالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     فالب الملائل والمرق     فالب طلب شراء     فالب طلب شراء     فالب طلب شراء     فالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الجران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الججران (الشكل والإحساس)     ملصق الججران (الشكل والإحساس)     ملصق الججران والشكل والإحساس)     ملصق الججران والشكل والإحساس)	• بطاقة موظفين		
• قالب توقيع بريد إلكتروني • دفتر ملاحظات (حجم 45) • دفتر ملاحظات (حجم 45) • أطرف (4 أحجام) • أطرف (4 أحجام) • أغلفة شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يوتيوب) قالب إعلانات منشورات الشبكات الإجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدان) • قالب إعلانات خارجية (6 أحجام) • قالب إعلانات خارجية (6 أحجام) • قالب إعلانات رقمية (3 أحجام) • قالب اعلانات رقمية (3 أحجام) • قالب سند قبض وصرف • قالب طلب شراء • قالب طلب شراء • ختم • ملص وثانق (حجم 44) • ألب لوحات المكاتب الداخلية • ملصق الجدران (الشكل والإحساس) • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس) • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس) عديس ورقي خبير ورقي	• نموذج العروض التقديمية		
د دفتر ملاحظات (حجم A5)     ملف وثانق     • ملف وثانق     • أظرف (4 أحجام)     • أظلف (4 أحجام)     • أغلفة شبكات الجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يوتيوب)     قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدإن)     • قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)     • قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)     • قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     • قالب فاتورة     • قالب طلب شراء     • قالب طلب شراء     • ملف وثانق (حجم A4)     • قالب لوحات المكاتب الداخلية     • ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     هوية المباني خارجيا ووداخليا     هوية المباني خارجيا ووداخليا	• استخدامات الشعار		
م المف وثائق     أطرف (4 أحجام)     تصميم الموقع الإلكتروني (الشكل والإحساس)     أغلفة شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدإن)     قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدإن)     قالب إعلانات روسائل الاعلام (6 أحجام)     قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     قالب فاتورة     قالب فاتورة     قالب سند قبض وصرف     قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     ملف وثانق (حجم ۸۸)     قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الجراج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملوية المباني خارجيا وداخليا	• قالب توقيع بريد إلكتروني		
قالب إعلانات منشورات الشبكات الإجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يوتيوب)      قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدان)      قالب إعلانات وسائل الاعلام (6أحجام)      قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)      قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)      قالب العلان وقمية (3 أحجام)      قالب فاتورة      قالب سند قبض وصرف      قالب طلب شراء      ملف وثانق (حجم 4A)      قالب لوحات المكاتب الداخلية      ملصق الجدران (الشكل والإحساس)      ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)      ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)      كيس ورق      كيس ورق      كيس ورق	• دفتر ملاحظات (حجم A5)		
• تصميم الموقع الإلكتروني (الشكل والإحساس)  • أغلفة شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدان، يوتيوب)  قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدإن)  • قالب إعلانات روسائل الاعلام (6أحجام)  • قالب إعلانات رومية (3 أحجام)  • قالب إعلانات رومية (3 أحجام)  • قالب فاتورة  • قالب سند قبض وصرف  • قالب طلب شراء  • ملف وثائق (حجم 4A)  • قالب لوحات المكاتب الداخلية  • ملصق الجدران (الشكل والإحساس)  • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)  • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)  كيس ورق  كيس ورق  كيس ورق	• ملف وثائق		
أغلفة شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدإن، يوتيوب)     قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدإن)     قالب إعلانات روسائل الاعلام (6أحجام)     قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)     قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     قالب فاتورة     قالب سند قبض وصرف     قالب سند قبض وصرف     قالب طلب شراء     ملف وثائق (حجم ۸۸)     قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     كيس ورق     كيس ورق	• أظرف (4 أحجام)		
قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، إنستاجرام، لينكدإن)  • قالب إعلانات وسائل الاعلام (6أحجام)  • قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)  • قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)  • قالب فاتورة  • قالب فاتورة  • قالب طلب شراء  • قالب طلب شراء  • ملف وثائق (حجم 4A)  • ختم  • ملصق والجات المكاتب الداخلية  • ملصق الجدران (الشكل والإحساس)  • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)  كيس ورقي  كيس ورقي  كيس ورقي  كيس ورقي	<ul> <li>تصميم الموقع الإلكتروني (الشكل والإحساس)</li> </ul>		
ع قالب إعلانات ,وسائل الاعلام (6أحجام)  • قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)  • قالب إعلانات قمية (3 أحجام)  • قالب فاتورة  • قالب سند قبض وصرف  • قالب طلب شراء  • قالب طلب شراء  • ملف وثائق (حجم AA)  • قالب لوحات المكاتب الداخلية  • ملصق الجدران (الشكل والإحساس)  • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)  ع ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)  هوية المباني خارجيا وداخليا  هوية المباني خارجيا وداخليا	• أغلفة شبكات اجتماعية (تويتر، فيسبوك، لينكدإن، يوتيوب)		
قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)     قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     قالب فاتورة     قالب سند قبض وصرف     قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     ملف وثائق (حجم A4)     قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق ادرجاج (الشكل والإحساس)     ملصق ادرجاج (الشكل والإحساس)	, -	S tiele te te	2
قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)     قالب فاتورة     قالب سند قبض وصرف     قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     ملف وثائق (حجم AA)     ملف وثائق (حجم AA)     ملف قائب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)	<ul> <li>قالب إعلانات, وسائل الاعلام (6أحجام)</li> </ul>	تطوير تطبيفات الهويه	3
قالب فاتورة     قالب سند قبض وصرف     قالب طلب شراء     قالب طلب شراء     ملف وثائق (حجم A4)     ختم     قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     هوية المباني خارجيا وداخليا	<ul> <li>قالب إعلانات خارجية (6 أحجام)</li> </ul>		
• قالب سند قبض وصرف • قالب سند قبض وصرف • قالب طلب شراء • ملف وثائق (حجم A4) • ختم • قالب لوحات المكاتب الداخلية • ملصق الجدران (الشكل والإحساس) • ملصق الزجاج (الشكل والإحساس) کيس ورقي هوية المباني خارجيا وداخليا	<ul> <li>قالب إعلانات رقمية (3 أحجام)</li> </ul>		
<ul> <li>والب طلب شراء</li> <li>ملف وثائق (حجم A4)</li> <li>ختم</li> <li>قالب لوحات المكاتب الداخلية</li> <li>ملصق الجدران (الشكل والإحساس)</li> <li>ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)</li> <li>ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)</li> <li>ملوبة المباني خارجيا وداخليا</li> </ul>	• قالب فاتورة		
ملف وثائق (حجم A4)     ختم     قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)	• قالب سند قبض وصرف		
<ul> <li>• ختم</li> <li>• قالب لوحات المكاتب الداخلية</li> <li>• ملصق الجدران (الشكل والإحساس)</li> <li>• ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)</li> <li>كيس ورقي</li> <li>هوية المباني خارجيا وداخليا</li> </ul>	• قالب طلب شراء		
قالب لوحات المكاتب الداخلية     ملصق الجدران (الشكل والإحساس)     ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)     كيس ورقي     هوية المباني خارجيا وداخليا	• ملف وثائق (حجم A4)		
<ul> <li>ملصق الجدران (الشكل والإحساس)</li> <li>ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)</li> <li>كيس ورقي</li> <li>هوية المباني خارجيا وداخليا</li> </ul>	• ختم		
• ملصق الزجاج (الشكل والإحساس) كيس ورقي هوية المباني خارجيا وداخليا	• قالب لوحات المكاتب الداخلية		
كيس ورقي هوية المباني خارجيا وداخليا	<ul> <li>ملصق الجدران (الشكل والإحساس)</li> </ul>		
هوية المباني خارجيّا وداخليا			
هویه المبانی حارجیا وداختیا	كيس ورقي حيية المائية على ما مداخليا		
المكاتب الدكيه	هويه المبائي خارجيا وداخليا المكاتب الذكية		

22 من 30



اللافتات اللوحات الداخلية للمباني لوحات أسماء الموظفين والإدارات اللوحات التحذيرية إضافة الشعار بالصور طريقة التصوير الفوتوغرافي والفيديو استخدامات الزخارف وأسلوب الصورة القرطاسية المواد التسويقية المنشورات والاعلانات الداخليه والخارجية الملابس		
-تحديث دليل الهوية بما تم اعتماده من عناصر التصميم والألوان والتطبيقات	تحديث دليل الهوية	3

#### 58 برنامج تقديم الخدمات

مدة تنفيذ العقد هي (5) أشهر تحسب بالتقويم الميلادي وتبدأ من تاريخ اشعار البدء بالعمل. يتم العمل على العقد من خلال المراحل الآتية:

المرحلة الأولى: تقييم الوضع الراهن

ومدتها شهرين من بداية توقيع العقد

المرحلة الثانية: البدء في تنفيذ الهوية البصرية

مدتها شهر وتبدأ بعد الانتهاء من المرحلة الأولى

المرحلة الثالثة: البدء بالهوية الصوتية

مدتها شهر بعد الانتهاء من المرحلة الثانية

المرحلة الرابعة: تطوير تطبيقات الهوية وتحديث دليل الهوية

مدتها شهر بعد الانتهاء من المرحلة الثالثة.

#### 59 مكان تنفيذ الخدمات

سيتم تنفيذ الخدمات الاستشارية المذكورة في نطاق العمل في مكتب الرئيسي للجهة الحكومية بمدينة الرياض.

#### 60 جدول الكميات والأسعار

الكميات	الوصف	نطاق العمل
3خيارات	• عنصر التصميم	5 1(5 1) t -
1 عدد	<ul> <li>مراجعة وإضافة ألوان الهوية</li> <li>اختيار الخطوط الطباعية (عربي / لاتيني)</li> </ul>	تطوير الهوية البصرية





أصوات تعبيرية 3	عمل صوت تعبيري لأعمال الهيئة لاستخدامه في الأفلام	هوية صوتية
2عدد		
عدد 2	• الورق الرسمي	
اعداد 2	• بطاقات العمل	
اعداد 2	• بطاقة موظفين	
عدد 6	· نموذج العروض التقديمية	
1عدد	• استخدامات الشعار	
1عدد	<ul> <li>قالب توقيع بريد إلكتروني</li> </ul>	
1عدد	· و بي بر ، موري • دفتر ملاحظات (حجم A5)	
1عدد	• ملف وثائق	
1عدد	•	
7 عدد	• تصميم الموقع الإلكتروني (الشكل والإحساس)	
عدد6	<ul> <li>أغلفة شبكات اجتماعية (توبتر، فيسبوك، لينكدإن، يوتيوب)</li> </ul>	
6 احجام	قالب إعلانات منشورات الشبكات الاجتماعية (توبتر، فيسبوك، اسنتقرام، لينكدإن)	
6 أحجام	•   قالب إعلانات ,وسائل الاعلام	
3 احجام	• قالب إعلانات خارجية	
قالب واحد	• قالب إعلانات رقمية	
قالب واحد	• قالب فاتورة	
قالب واحد	• قالب سند قبض وصرف	وبر تطبيقات الهوية
قالب واحد	• قالب طلب شراء	
شكل واحد	• ملف وثائق (حجم A4)	
3 قوالب	• ختم	
9 تصامیم	• قالب لوحات المكاتب الداخلية	
5 تصامیم	• ملصق الجدران (الشكل والإحساس)	
عدد تصميم واحد	<ul> <li>ملصق الزجاج (الشكل والإحساس)</li> </ul>	
عدد 2	کیس ورقي	
عدد3تصامیم	هوية المباني خارجيًا وداخليا المكاتب الذكية	
عدد 2 تصامیم	اللافتات	
عدد 2 تصامیم	اللوحات الداخلية للمباني لوحات أسماء الموظفين والإدارات	
عدد 2 تصامیم	اللوحات التحذيرية	
عدد 5 أشكال	إضافة الشعار بالصور	
3 تصامیم	طريقة التصوير الفوتوغرافي والفيديو استخدامات الزخارف وأسلوب الصورة	
عدد 9 تصامی	القرطاسية	
3 تصامیم وطربة	المواد التسويقية :المنشورات والاعلانات الداخلية والخارجية الملابس ( الرجال- النساء- رجال الامن )	
اللبس والاستخدا	المحمد المرجون المستدر المرجون المستدر المرجون المستدر المرجون المستدر المرجون المستدر المرجون المستدر المرجون	
عدد دليل واحد لك	-تحديث دليل الهوبة بما تم اعتماده من عناصر التصميم والألوان والتطبيقات بلغتين عربيه وانجليزية	حديث دليل الهوية





## القسم الثامن: المواصفات

#### 61 فريق العمل

#### أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل

- أ. يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقًا لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
  - ب. يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب الموظفين.
- ج. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.
- د. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات فريق العمل. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب كتابة من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.
  - ه. يجب على المتعاقد تزويد الجهة الحكومية بسجلات مفصلة لفريق عمله مصنفين حسب المهارات.
- و. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع أعضاء فريق العمل على كفالته أو كفالة المتعاقد من الباطن المتفق عليهم في هذا العقد.
   ويجب كذلك وجود عقد عمل رسمي لهم معتمد من الجهة الحكومية.
  - ز. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للموظفين حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.
- ح. يلتزم المتعاقد بتأمين الموظفين اللازمة حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول مواصفات فريق العمل).
  - ط. يلتزم المتعاقد بتخصيص موظفات للعمل في الأقسام النسائية أو المواقع التي تتطلب ذلك.

#### ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل

الحد الأدنى لسنوات الخبرة	أقل مؤهل للقبول	مسمى الوظيفة	الرقم
5 سنوات	جامعي	مدير برنامج اعداد هوية مؤهل.	1
5 سنوات	جامعي	خبير سياسات إجراءات ونماذج العمل	2
6 سنوات	جامعي	خبير استراتيجيات الهوية	3
5 سنوات	جامعي	خبير تسويق	5
8 سنوات	جامعي	مصمم شعارات	6

#### 62 كيفية تنفيذ الخدمات الاستشارية

رقم الصفحة 25من30 25من30





يكون العمل على أربعه مراحل، ولا يتم الانتقال للمرحلة أخرى الا بعد الانتهاء من المرحلة الحالية:

المرحلة الأولى: تقييم الوضع الراهن

• ومدتها شهرين من بداية توقيع العقد

المرحلة الثانية: البدء في تنفيذ الهوية البصرية

• مدتها شهر وتبدأ بعد الانتهاء من المرحلة الأولى

المرحلة الثالثة: البدء بالهوية الصوتية

• مدتها شهر بعد الانتهاء من المرحلة الثانية

المرحلة الرابعة: تطوير تطبيقات الهوية وتحديث دليل الهوية

تسليم العمل كاملا مطبوع بالمراحل الأربعة مع مختصر تنفيذي

#### 63 مواصفات الجودة

يلتزم المتعاقد بأداء جميع الخدمات اللازمة للمشروع وتنفيذها من خلال موظفيه وفقاً لأعلى مستويات الجودة وبالكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنياً. يجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان الجودة والتي يعتزم تنفيذها في المشروع لمراجعتها واعتمادها من الجهة الحكومية. يجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة.

#### 64 مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

mubarak al massoud (Nov 3, 2020 11:39 GMT+3)

\_\_\_\_\_

مديرعام الخدمات المشتركة

Al-Muzaini, Muhammad (Nov 3, 2020 14:45 GMT+3)

محمد بن عبدالرحمن المزيني



## القسم الحادي عشر: الملحقات

## 1 ملحق (1): خطاب تقديم العروض

## خطاب تأكيد مشاركة/خطاب اعتذار عن التقديم

المحترمين	السادة / الهيئة العامة للأوقاف
	إدارة المشتريات والعقود
	السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،
	إشارة إلى المناقصة رقموالخاصة بــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
طلوبة قبل آخر موعد لتسليم العروض (تأكيد المشاركة)	وبعد الاطلاع على أوراق المناقصة نفيدكم بتأكيد مشاركتنا وسيتم تسليم المظاريف المع
ر الأسباب) (الاعتذار عن التقديم)	وبعد الاطلاع على أوراق المنافصة نقدم لكم اعتذارنا عن تقديم العروض وذلك لــ (ذك
	التاريخ: / / 14 هـ الموافق / / 20م
	ري
	· ·
	التوقيع:
	بصفته:
	المفوض للتوقيع على العطاءات بالنيابة عن ومن قبل
	العنوان:
	الختم

تاريخ الإصدار:2020/11/03م





حق (2): نموذج الأسئلة والاستفسارات	2 مد
ارات الخاصة بمناقصةرقم	الاستفس
افستاريخ ارسال الاستفسارات	اسم المتن
استفسارات المتنافس	رقم البند بالوثيقة
لاحظة: ستقوم الهيئة بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين.	4* 1

رقم الصفحة

تاريخ الإصدار:2020/11/03م





2 ملحق (3): نموذج العقد





ملحق (4): معايير التأهيل



شعار الجهة

## نموذج عقد (خدمات استشاریة)

اسم المشروع: (وفقًا لمنصة اعتماد)

رقم العقد: (وفقًا لمنصة اعتماد)

تاريخ توقيع العقد: اليوم/ التاريخ/ المدينة

رقم الصفحة تاريخ رقم النسخة: الأولى رقم العقد:\_\_\_\_\_\_\_\_ 1 من 39 الإصدار:\_\_\_\_\_\_\_

mubarak al massoud (Nov 3, 2020 11:39 GMT+3)

## الفهرس


o		دليل الاستخدام
٦	ية	وثيقة العقد الأساس
	تمهید ٦	1
	ويثائق العقد ٦	
Υ.	الغرض من العقد	3
	قيمة العقد ٧	
	مدة العقد ٧	0
طييق ٧	النظام الواجب الة	6
	م ر · · · حسم النزاعات ٨	Y
	ا نسخ العقد ٨	
	التوقيع ٨	٩
٩		شروط العقد
1.		
	,	,
1.		1
	اللغة المعتمدة	۲ -
	العملة المعتمدة	3
يم		4
راسلات ۱۱	الإخطارات والمر	5
	السجلات ٢ ١	6
ق التسجيل والتصاريح ١٢		٧
17		٨
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	السرية وحماية ال	٩
	. 0	١.
	\	) )
		12
١٤	التعاقد من الباطن	
	التَّضامن ١٤	
	التنازل عن العقد	
	تعديل العقد ١٤	
عة لاختصاص اللجان ١٥		1 🗸
	التحكيم ١٥	
	التنازل عن الحقو	
	القوة القاهرة ٦	
1 V	، الجهة	القسم الثاني: ممثل
ممثل الجهة ١٧	حدود صلاحيات	71
	تعليمات ممثل الج	
بهة ۱۷	استبدال ممثل الج	74
١٨	وليات المتعاقد	القسم الثالث: مسؤ
14	الالتزامات العامة	۲ ٤
	مسؤولية المتعاقد	
	رر . ممثل المتعاقد	
قدين الأخرين ١٩		
	السلامة و الصحة	
· ·	ضمان الجودة ٩	
	J. <b>J</b>	-
تاريخ رقم النسخة: الأولى رقم العقد:		رقم الصف
الإصدار:	3	2 من 9



10-11 09 1	رقم الصفد 3 من 39
	<b>Y</b>
فريق العمل ٣٣	•
~~	المواصفات
مكان تنفيذ الخدمات ٣٢	
نطاق العمل ٣٢	١
صل	نطاق الخدمات المف
جدول الكميات والأسعار	٧
	٦
المستخلصات ٣١	٥
إجمالي الغرامات ٣١٠	٤,٣
غرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلى ٣٠	
عرامات [التأخير]	٤,١
لغدين اسعار العقد ١١ الغرامات	ź
صرف المقابل المالي ١٦ تعديل أسعار العقد ٢٩	
الدفعة المقدمة ٢٩ صرف المقابل المالي ٢٩	\ Y
الدفعة المقدمة ٢٩	
Y9	الشروط المالية
محاسبة المتعاقد في حالات إنهاء العقد ٢٧	
الترامات المتعاقد عند إنهاء العقد ٢٧	
إنهاء العقد بالاتفاق ٢٧	
إنهاء العقد من قبل الجهة الحكومية ٢٧	01
اء العقد	القسم السادس: إنه
مصادرة الضمان ٢٦	0.
تمديد الضمان " ٢٦	
الضمان النهائي ٢٦	٤٨
ىمانات	القسم الخامس: الض
تقييم أداء المتعاقد ٢٥	٤٧
المسؤولية عن الخدمات ٢٥	
تسلم الأعمال " ٢٥	٤٥
السحب الجزئي ٢٥	
تمديد العقد ٢٤	
ريفاف الخدمات ٢٠٠ زيادة الالتزامات و تخفيضها ٢٤	
طُلبات التغيير ٢٣ إيقاف الخدمات ٢٣	
الإجراءات التصحيحية ٢٣	
حل النزاعات الفنية ٢٢	
رفض تَسلَّم الخدمات ٢٢	
ضمان جُودة الخدمات ٢٢	٣٦
.ر. نسبة تقدم الخدمات ٢٢	
برنامج العمل ٢١	
بدء الاعتمال ١٠ م. مدة إنجاز الخدمات ٢١	
يدء الأعمال ٢١	,
الخدمات	القسم الرابع: تنفيذ
التَّأمين ١٩	٣١
ممتلكات الجهة الحكومية ١٩	1 1



مواصفات الجودة ٣٤ مواصفات السلامة ٣٤	3	
	امحتوى	متطلبات اا
ـ نسبة المحتوى المحلي ٣٥	١	
۳٦ <u></u>	مفصلة.	الشروط ال
متطلبات التأمين ٣٦	١	
المتابعة والإشراف ٣٦	۲	
الشروط الخاصة المتعلقة بطبيعة الخدمات ٣٦	٣	
الخدمات المساندة اللازمة لتنفيذ العمل ٣٧	٤	
استخدام المهارات والطرق الحديثة ٣٧	٥	
ساعات العمل ٣٧	٦	
تدريب وتوظيف السعوديين ٣٧	٧	
تقارير تقدم الخدمات ٣٧	٨	
اتباع قواعد وأصول المهنة ٣٨	٩	
۳۹ <u> </u>		الملحقات.
ملحق (۱):	1	
منحق (۱). ملحق (۲):	2	
	3	
ملحق (٣): مارت (۶):	3 4	
ملحق (٤): " ملحق (٤):	<del>4</del> 5	
ملحق (٥): د تر (٦):		
ملحق (٦): د ته (۷):	6	
ملحق (۷):	7	





#### دليل الاستخدام

#### النصوص الواردة في العقد بحسب الآتي:

- ١. اللون الأسود: يشير إلى النصوص الثابت.
- اللون الأخضر: يشير إلى النصوص المتغيرة التي يحق للجهة الحكومية أن تحدث تغييرات عليها في حدود أغراض بنودها وفي حدود متطلبات نطاق العمل وطبيعة العملية أو المشروع.
  - اللون الأحمر: يشير إلى النصوص المدخلة من قبل الجهة الحكومية، أو أمثلة.
- اللون الأزرق: إرشادات وملاحظات للجهة الحكومية [يتم حذفها في وثيقة العقد التي ترافق مستندات المنافسة والوثيقة النهائية].
- الأقواس المربعة [] أو ما بينها: ينبغي على المحرر التنبه إليها وأن يراعي ما يلزمها من تعديل أو تحرير أو إضافة محتوى قبل نشر العقد.

#### ملاحظة وتنويه:

تلتزم الجهة الحكومية بمراجعة عقودها من الناحية القانونية والصياغية والتأكد من مطابقتها لنماذج العقود المعتمدة، على أن يراعى في العقود غير النموذجية صياغتها بحسب طبيعتها وفقًا لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية والاسترشاد بنماذج العقود المعتمدة ومراجعتها وفقًا للفقرة (٢) من المادة (الثالثة والتسعون) من اللائحة التنفيذية قبل عرضها على وزارة المالية لمراجعتها ماليًا.

رقم الصفحة تاريخ رقم النسخة: الأولى رقم العقد:\_\_\_\_\_\_\_ 5 من 39 الإصدار:\_\_\_\_\_\_

muharak al marcaud (May 2 3020 1120 CMTa2)

#### وثيقة العقد الأساسية

بعون الله وتوفيقه، إنه في يوم [اليوم] بتاريخ [تاريخ] حرر هذا العقد بمدينة [المدينة]، في [المملكة العربية السعودية]، وبين كل من: الطرف الأول: [الجهة الحكومية]: [المملكة العربية السعودية] [المدينة]. ويشار إليه في هذا العقد ب"الجهة الحكومية"

الطرف الثاني: [المتعاقد]، [شركة/مؤسسة] تأسست بموجب الأنظمة و اللوائح المعمول بها في [المملكة العربية السعودية] وهي مسجلة في [مدينة/دولة] بموجب [الرخصة التجارية/السجل التجاري] رقم [•]، ويمثلها في توقيع هذا العقد / [الاسم] حامل الجنسية الجنسية وذلك بموجب [بطاقة الهوية الوطنية / أو إقامة/ جواز سفر] [رقم] بصفته [مخولاً بالتوقيع أو مفوضًا بالتَّوقيع على هذا العقد وذلك بموجب خطاب التَّفويض المصدق من الغرفة التجارية الصناعية [الرقم] [التاريخ]، أو الوكالة الصادرة من كاتب العدل [الرقم] [التاريخ]، وعنوان المتعاقد الدائم: [العنوان] مدينة: [المدينة] هاتف: [الرقم] ص.ب: [الرمز] الرمز البريدي: [الرمز] البريد الإلكتروني: [البريد الإلكتروني].

ويشار إليه في هذا العقد ب"المتعاقد"

ويشار إليهما مجتمعين ب "الطرفين" أو " الطرفان".

#### ۱ تمهید

- أ. لما كانت الجهة الحكومية بحاجة إلى تنفيذ الخدمات لـ [وصف موجز للعملية يناسب سياق التمهيد].
- . ولما كان المتعاقد قد اطلع وفحص المستندات المبينة في هذا العقد، التي تعتبر جزءًا لا يتجزأ من هذا العقد.
  - ج. ولما كان المتعاقد قد عاين ظروف العمل وفهم وقبل المخاطر المتصلة بتقديم الخدمات.
- د. ولما كان المتعاقد قد تقدم بعرضه بموجب خطاب العرض المبين في وثائق العقد للقيام بالخدمات، وذلك بعد اطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وجميع المستندات المرفقة به.
- ه. ولما كان المتعاقد مطلعاً ومدركاً خضوع هذا العقد والأعمال لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية والائحته التنفيذية، وما صدر بشأنهما من قرارات.
- و. ولما كان المتعاقد قد بيّن وأقر بأنه تقدم بعرضه معتمداً على الفحص والمعاينة والقبول والاطلاع كما تقدم في البنود [ب، ج، د، هـ] ووفقاً لهذا العقد وشروطه ومواصفاته وأحكامه وسائر المستندات المرفقة به
- ز. ولما كان العرض المقدم من المتعاقد قد اقترن بقبول الجهة الحكومية لتنفيذ الأعمال طبقاً للشروط والمواصفات وسائر وثائق العقد.
- ح. ولما كانت الجهة الحكومية مع المتعاقد قد اتفقا على اعتبار هذا البند مع البنود المتقدمة في [ب، ج، د، هـ، و، ز] ضمن شروط وأحكام هذا العقد.

لكل ما سبق في هذا التمهيد والحيثيات؛ فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

#### ٢ وثائق العقد

[ملاحظة: نقوم الجهة الحكومية بإضافة الوثائق المرفقة مع العقد حسب الحاجة، وتعديل الأولوية للوثائق الموضحة باللون الأحمر] أولًا: يتكون العقد من الوثائق التالية:

رقم الصفحة تاريخ رقم النسخة: الأولى رقم العقد:\_\_\_\_\_\_\_\_ 6 من 39 الإصدار:\_\_\_\_\_\_\_



- أ. وثيقة العقد الأساسية.
  - ب شروط العقد
  - ج الشروط المالية
- د. نطاق العمل المفصل.
- ه. المواصفات المرفقة مع المنافسة [رقم ♦] [من منصة اعتماد].
  - و. الرسومات والمخططات.
  - ز. خطاب الترسية [رقم ♦] وتاريخ [♦].
    - ح. الشروط المفصلة.
      - ط الملحقات
- ي. العرض المقدم من المتعاقد [رقم] و [التاريخ] إجابة على منافسة [الرقم المرجعي للمنافسة].
  - ك. أي وثائق أخرى يجري الاتفاق على إلحاقها بهذا العقد كتابة.

ثانيًا: تُشكّل هذه الوثائق وحدة متكاملة وتُعدُّ كل وثيقة فيها جزءًا لا يتجزأ من العقد بحيث تفسر الوثائق المذكورة أعلاه ويتمم بعضها بعضًا، وفي حال وجود تعارض بين أحكام وثائق العقد، فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الوارد في الفقرة أو لاً من هذا البند.

ثالثًا: في حال وجود تعارض بين أحكام ونصوص العقد وبين أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، تكون أحكام النظام ولوائحه هي الواجب تطبيقها.

### ٣ الغرض من العقد

يقوم المتعاقد بموجب هذا العقد بتنفيذ [وصف الخدمات] وفقًا للشروط والمواصفات ووثائق العقد المبينة في البند رقم (٢) من هذا العقد.

### ٤ قيمة العقد

أولًا: القيمة الإجمالية للعقد هي مبلغ قدره [المبلغ بالأرقام] [المبلغ كتابةً] ريال سعودي فقط، تشمل جميع التكاليف اللازمة لتنفيذ العقد وتشمل كذلك كافة الرسوم والضرائب، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة.

**ثانيًا:** تخضع القيمة الإجمالية المشار إليها سلفًا للزيادة والنقص تبعًا لتغير الخدمات الفعلية التي ينفذها المتعاقد طبقًا لهذا العقد ووفقًا لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية.

#### ه مدة العقد

#### [ملاحظة: تحدد الجهة الحكومية تاريخ بدء العقد ومدته]

يتعهد المتعاقد بتنفيذ وإتمام جميع الخدمات المنوط بها بموجب هذا العقد وملحقاته وذلك خلال مدة [يوم/أسبوع/شهر/سنة] ابتداءً من تاريخ إتاريخ معين/ تاريخ توقيع العقد/ تاريخ محضر بدء المشروع] ه..

## ٦ النظام الواجب التطبيق

رقم العقد:	رقم النسخة: الأولى	تاريخ الإصدار :	رقم الصفحة 7 من 39

يخضع هذا العقد لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣ هـ، ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ١٤٤١/٣/٢١هـ المعدلة بالقرار الوزاري (٣٤٧٩) وتاريخ ١٤٤١/٠٨/١١هـ المعدلة بالقرار الوزاري (٣٤٧٩) وتاريخ ١٤٤١/٠٨/١١هـ وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلهما.

كما يخضع العقد للأنظمة النافذة في المملكة العربية السعودية، ويجرى تفسيره وتنفيذه والفصل فيما ينشأ عنه من دعاوي بموجبها.

## ٧ حسم النزاعات

مع مراعاة اختصاصات اللجان التي تشكل بموجب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وأي نظام مطبق أو ذي صلة، كل نزاع أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتصل به، تختص المحاكم الإدارية في المملكة العربية السعودية في الفصل فيها ما لم يتضمن العقد شرط اللجوء إلى التحكيم في حال نشوب نزاع بين الطرفين.

#### ٨ نسخ العقد

[ملاحظة: يجوز أن يتم توقيع هذا العقد بأي عدد من النسخ المتطابقة عند تحرير ها وتوقيعها، وتعتبر كل نسخة منها نسخة أصلية وتحدد الجهة الحكومية عدد النسخ ومن يتلقاها، بالتوافق مع ما ورد في النظام واللائحة التنفيذية]

تم تحرير وتوقيع [٦] نسخ من هذا العقد؛ نسخة للمتعاقد، ونسخة للإدارة المعنية بالإشراف على التَّنفيذ، ونسخة للإدارة المختصة بالمحاسبة، ونسخة للديوان العام للمحاسبة، ونسخة لمركز تحقيق كفاءة الإنفاق ونسخة لهيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية، [الجهات والإدارات التي تم تزويدها بنسخة من العقد].

#### ٩ التوقيع

وتوثيقاً لما تقدم فقد اتفق الطرفان على توقيع هذا العقد [اسم العقد]. [يذكر اسم العقد كاملاً]

الطرف الأول	الطرف الثاني
[الجهة الحكومية]	[المتعاقد]
الاسم:	الأسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:



شعار الجهة

شروط العقد

## القسم الأول: الأحكام العامة

## ١ التَّعريفات

# [ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بتعديل وإضافة المصطلحات حسب الوارد في مستندات هذا العقد وبحسب نطاق العمل]

حيثما وردت المصطلحات أدناه في العقد أو شروطه أو وثائقه فإنها تعني المعنى المبين إلى جانبها، مالم يقتضي السياق خلافه:

التعريف	المصطلح
نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ الخام المنافسات والمشتريات ولوائحه.	نظام المنافسات والمشتريات الحكومية/النظام
اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ١٤٤١/٣/٢١هـ. المعدّلة بقرار وزير المالية رقم (٣٤٧٩) وتاريخ ١٤٤١/٨/١١هـ.	اللائحة التنفيذية
الشخص المعين من قِبَل الجهة الحكومية (الاستشاري أو المهندس أو مدير المشروع أو غير هم) للقيام بالواجبات المحددة له من قبل الجهة الحكومية.	ممثل الجهة
محل العقد الذي تمَّ التعاقد بشأنه بين الجهة الحكومية والْمُتعاقِد، وما يلتزم بتنفيذه الْمُتعاقِد وفقًا للشُّروط وللمواصفات الفنية والتصاميم الهندسية المنصوص عليها بالعقد أو النظام. ما يقدمه المتعاقد من خدمات ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها	الخدمات
ما يقدمه المتعاقد من خدمات ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إز التها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الخدمات.	الخدمات المؤقتة
الأدوات والأجهزة والبرامج والمركبات التي يحضرها المتعاقد إلى الموقع بصورة دائمة أو مؤقتة والتي سيستخدمها من أجل تنفيذ العقد.	المعدات
المخططات المشار إليها في العقد أو أي تعديلات عليها يُعمّد المتعاقد بها كتابةً من وقت إلى آخر.	المخططات
الموافقة المكتوبة الصادرة عن أيٍّ من طرفي العقد أو ممثليهما بحسب مقتضيات العقد.	الموافقة
تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع، ويكون العكس صحيحًا أيضًا متى اقتضى سياق النص ذلك.	المفردات والجمع
المواصفات الخاصة والعامة والأدلة للخدمات والمواد المشار إليها في هذا العقد، وكذلك أي تعديلات أو إضافات عليها بموافقة الجهة الحكومية.	المو اصفات
أي اختراع، أو علامة تجارية، أو علامة خدمة، أو اسم تجاري، أو عمل يكون موضوعًا لحقوق النّشر أو حقوق مماثلة، أو تصميم صناعي، أو براءة اختراع، أو معرفة عملية، أو سر تجاري، وجميع الحقوق الأخرى التي توصف بأنها ملكية فكرية (أيًا كانت طبيعتها وحيثما نشأت، سواء المعروفة الآن أو التي تنشأ فيما بعد) وفي كل حالاتها سواء كانت مسجلة أو غير مسجلة، وغيرها من حقوق الملكية الفكرية.	الملكية الفكرية
قائمة بوحدات بنود الخدمات وكمياتها وأسعار وحداتها.	جدول الكميات المسعر (BoQ)
يوم عمل بحسب أيام العمل الرسمية للجهة الحكومية.	يوم/يومًا
تعني وفقًا لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية (بوابة إلكترونية موحدة للمشتريات الحكومية خاضعة لإشراف وزارة المالية).	البوابة



مكتب معماري/هندسي.	A/E
البيانات الأساسية للتصميم الهندسي.	BEDD
تقرير أسس التصميم.	DBR
مكتب إدارة المشروعات (على مستوى الجهة الحكومية).	PMO
مؤشرات قياس الأداء الرئيسية.	KPI
اتفاقية مستوى الخدمة.	SLA
نقاط القوة والضعف والفرص والأخطار.	SWOT
طلب تقديم معلومات.	RFI

#### ٢ اللغة المعتمدة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه، ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة جميع بنود العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية، وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يكون النص الوارد باللغة العربية هو المعتمد

#### ٣ العملة المعتمدة

[ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بتحديد العملة المطبقة في هذا العقد إذا كانت خلاف الربال السعودي بموجب وثائق المنافسة]

العملة المعتمدة لجميع التعاملات المتعلقة بهذا العقد هي [الريال السعودي]، ويكون الصرف طبقًا لأحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والأنظمة واللوائح المالية المعتمدة لدى الجهة الحكومية.

#### ة الضرائب والرسوم

يخضع هذا العقد للأنظمة والأوامر المتعلقة بالضرائب والرسوم ويجب على المتعاقد وتقع تحت مسؤوليته أن يقوم بتسديد الضرائب والرسوم في آجالها المحددة ومواعيدها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

#### ه الإخطارات والمراسلات

أولًا: تتم الإخطارات والمراسلات بين الجهة الحكومية والمتعاقد عن طريق البوابة، ويجوز للجهة الحكومية والمتعاقد علاوة على ذلك أن تستخدم إحدى الطرق الأتية:

- أ العنوان الوطني
- ب. العنوان البريدي عن طريق الشركات المقدمة للخدمة البريدية.
  - ج. البريد الإلكتروني المعتمد، أو الرسائل النصية المعتمدة.

ويكون الإبلاغ الذي يتم وفقا لحكم هذا البند منتجاً لأثاره النظامية من تاريخ صدوره.

**تُتيًا:** إذا تغير العنوان الرسمي للمتعاقد، فعليه إبلاغ الجهة الحكومية بذلك، فإن لم يقم بإبلاغها، فيُعد إبلاغه على عنوانه القديم منتجًا لأثاره النظامية.

ثالثًا: يُعدُّ أي إبلاغ كتابي مرسل من أي طرف من طرفي العقد تبليغًا رسميًّا للطرف المرسل إليه سواء تم تسليمه إلى الطرف الموجه إليه شخصيًّا أو ممثله، بشرط أن يتم إرساله وفقًا للطرق المبينة سلات بهذا البند إلى العنوان المبين أمام كل طرف من الأطراف في ديباجة العقد، ما لم يخطر أحد الطرفين الأخر بتغيير العنوان كتابةً.

#### ٦ السجلات

يجب على المتعاقد الاحتفاظ بمستندات العقد والمراسلات والحسابات المالية المتعلقة به طوال مدة العقد ولمدة [أدخل المدة] بعد انتهاء العقد أو أي مدد توجبها الأنظمة المرعية، وللجهة الحكومية حق تعيين مدقق خارجي مستقل عن كل من الجهة الحكومية والمتعاقد لتنقيق هذه السجلات وللجهة الحكومية إخضاع المتعاقد للتبعات النظامية عن أي أخطاء أو مخالفات، إن وجدت.

### ٧ التراخيص ووثائق التسجيل والتصاريح

يلتزم المتعاقد أثناء مدة العقد بإصدار وتجديد كافة التراخيص ووثائق التَّسجيل اللازمة لتنفيذ الخدمات وذلك على نفقته الخاصة، على أن يسلم المتعاقد إلى الجهة الحكومية نسخة من هذه التراخيص ووثائق التسجيل والتصاريح وأصولها للاطلاع عليها ومطابقتها أو ما يدل على إصدارها وتجديدها أو استخراج بديل لها، وذلك في موعد أقصاه [عشرة أيام عمل] من تاريخ طلبها.

#### ٨ تعارض المصالح

يلتزم المتعاقد وجميع منسوبيه ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ نطاق هذا العقد بالتقيد بأحكام لائحة تنظيم تعارض المصالح في تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٧) وتاريخ ٢٤٤١/٠٨/٢١ هـ، وكافة الأنظمة الأخرى ذات الصلة، ويلتزم بشكل خاص بضرورة أن يتجنب تعارض مصلحته الخاصنة مع مصالح الجهة الحكومية وتجنب أي موقف قد ينشأ عنه تعارض في المصالح فيما يتعلق بتنفيذ العقد، وإبلاغ الجهة الحكومية والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطًا بأنشطة الجهة الحكومية.

### ٩ السرية وحماية المعلومات

<u>أولاً:</u> يلتزم المتعاقد وجميع منسوبيه ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن بعدم إفشاء أو استغلال أي أسرار أو معلومات غير معروفة للعامة؛ كالبيانات أو الرسومات أو الوثائق المتعلقة بالعقد سواء كانت تحريرية أو شفهية، ويسري ذلك على ما بحوزتهم أو ما يكونوا قد اطلعوا عليه من أسرار وتعاملات أو شؤون الجهة الحكومية بسبب عملهم-، ويسري هذا الالتزام طوال مدة العقد وبعد إنهاء أو انتهاء العقد.

ثانيًا: يلتزم المتعاقد بالاطلاع على بيانات المشروع ودراستها وتحليلها حسب الحاجة فقط وبالقدر اللازم لتنفيذ الخدمات، كما يجب على المتعاقد إبلاغ الجهة الحكومية فورًا بأي مخالفة متعلقة بالبيانات والمعلومات السرية وتوفير شرح تفصيلي للمخالفة ونوع البيانات التي تم اختراقها وهوية الأشخاص المتضررين بذلك وجميع التفاصيل الأخرى المهمة.

ثالثًا: يحظر على المتعاقد الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالجهة الحكومية لأي طرف ثالث دون موافقة مسبقة من الجهة الحكومية ما لم يستلزم ذلك وفقًا للأنظمة واللوائح المعمول بها في مثل هذه الحالات، ويجوز للجهة الحكومية إجراء التحقيقات اللازمة في حال المخالفة وتحديد النتائج المترتبة على ذلك وبذل جميع الجهود لمنع تكرار المخالفة مستقبلًا، بالإضافة إلى إجراء ما يلزم لتصحيح المخالفة وتلافي الأضرار الناتجة عنها.

رابعًا: يجب على المتعاقد بعد اكتمال تنفيذ العقد أو إنهاء العقد أو انتهائه التَّوقف عن استخدام أي من البيانات والمعلومات الخاصة بالجهة الحكومية ودنفها بصورة نهائية أو إتلافها أو إعادتها للجهة الحكومية إذا طلبت منه الجهة الحكومية أي من ذلك بموجب خطاب خطى.

خامساً: يلتزم المتعاقد وجميع منسوبيه ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن بعدم أخذ أي صور للمرافق والمنشآت أو استخدامها لأغراض الإعلان أو لأي غرض بغير موافقة مسبقة من الجهة الحكومية.

سادساً: يحظر على المتعاقد الإشارة إلى الجهة الحكومية أو العقد أو الخدمات في أي إعلان أو بيان أو إفصاح أو عرض قبل حصوله على موافقة مسبقة من الجهة الحكومية.

سابعًا: على كلِّ من الجهة الحكومية والمتعاقد الالتزام بجميع المتطلبات الأساسية للأمن السيبراني الخاصة بالهيئة الوطنية للأمن السيبراني واللوائح والسياسات الداخلية للجهة الحكومية وتعليماتها.

## ١٠ حقوق الملكية الفكرية



أولًا: تبقى حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بخدمات المتعاقد التي أنشأها قبل تاريخ هذا العقد أو باستقلال عن هذا العقد ("الخدمات القائمة") ملكاً للمتعاقد، كما يحتفظ المتعاقد بجميع حقوق الملكية الفكرية غير المتصلة بهذا العقد كتلك التي يطور ها المتعاقد باستقلال عن هذا العقد وبهدف إنجاز الخدمات المطلوبة في هذا العقد.

**ثاتيً**ا: يمنح المتعاقد الجهة الحكومية وكل جهة أخرى تتلقى المخرجات أو تستفيد من الخدمات أو أي طرف ثالث تعينه الجهة الحكومية لاستخدام مخرجات أو خدمات هذا العقد رخصة لاستخدام الملكية الفكرية في الخدمات القائمة على أن تكون دائمة و غير حصرية وقابلة للتحويل والنقل.

ثالثًا: مع مراعاة ما ورد في الفقرة أولاً من هذا البند، فإن جميع حقوق الملكية الفكرية المقدمة بموجب هذ العقد من قبل المتعاقد أو مقاوليه من الباطن كالمخرجات أو الوثائق وخلافه من الملكيات الفكرية، إما باختراعها، أو تطويرها، أو إنشائها، أو الحصول عليها بشكل منفرد أو مع أي شخص آخر ستؤول إلى الجهة الحكومية وستصبح مملوكة ملكًا حصريًا للجهة الحكومية، وتشمل الملكيات الفكرية كذلك أي تصاميم أو مخططات أو وثائق أو بيانات أو مواصفات أو تقارير يتم تطويرها من قبل المتعاقد لصالح الجهة الحكومية أو خدمات تطويرية أو تحسينية تستحدث على أي منها، ولا يجوز للمتعاقد استعمالها، أو إعادة استعمالها، أو نسخها أو توزيعها إلا بموافقة مسبقة من الجهة الحكومية، وللجهة الحكومية الحق في رفض طلب المتعاقد بهذا الشأن مع إبدائها لسبب معقول لذلك الرفض.

رابعًا: فيما يتعلق بكل عمل مملوك لشخص آخر غير المتعاقد أو أي جهة حكومية مما يتقرر بموجب هذا الأمر أن يكون مُخرجًا أو عملًا أو يكون متضمنًا فيه ("أعمال الطرف الثالث")، فيُطبق ما يلي:

- أ. إذا كانت أعمال الطرف الثّالث وشروط استخدامها والانتفاع بها معروفة للمتعاقد قبل تاريخ تقديم المتعاقد لعرضه، فعلى المتعاقد أن يفصح عنها مع كامل التفاصيل بما في ذلك شروط الترخيص اللازمة ضمن عرضه.
- ب. إذا كانت أعمال الطرف الثالث و/أو شروط استخدامها والانتفاع بها غير محددة في عرض المتعاقد، فلا يجوز للمتعاقد تضمين أعمال الطرف الثالث في الخدمات أو المخرجات إلا بعد أن يفصح إلى الجهة الحكومية عن تلك الأعمال وشروط استخدامها والانتفاع بها، وأن يحصل بعد هذا الإفصاح على موافقة الجهة الحكومية على تلك الشروط وعلى ذلك التضمين.
- ج. يضمن المتعاقد بأن كل ترخيص ممنوح للجهة الحكومية ولكل جهة أو طرف ثالث منتفع ومستخدم لأعمال الطرف الثالث التي يضمنها المتعاقد في عمل أو مُخرج أو وثيقة لتقدم إلى الجهة الحكومية بموجب هذا العقد سيكون طبقًا لشروط الترخيص الواردة في الفقرة ثانياً من هذا البند مالم يقم بما جاء في الفقرتين (أ وب) المتقدمتين.

لأغراض الفقرة رابعًا تعرف أعمال الطرف الثالث بأنها أي حق ملكية فكرية لا يملكه أطراف العقد أو المتضامنين (إن وجدوا)، والانتفاع بذلك الحق أو استخدامه مقيد ومحدود بشروط وموافقة طرف ثالث.

خامسًا: يلتزم المتعاقد بنقل كل ما يتعلق بتلك الحقوق المذكورة في الفقرة ثالثًا من هذا البند من وثائق إلى الجهة الحكومية حسب طلبها؛ لتمكينها من اتخاذ إجراءات تسجيل حقوق الملكية الفكرية الواردة على تلك الخدمات بحسب مقتضى الحال والمتطلبات النظامية في هذا الشأن.

سلاسًا: يلتزم المتعاقد بحماية الجهة الحكومية والمواجهة والرد على أي ادعاءات أو دعاوى من الغير تتعلق بحقوق الملكية الفكرية في أي من الخدمات المقدمة من قِبَل المتعاقد للجهة الحكومية وفقًا لهذا العقد، أو حقوق الملكية الفكرية المقررة بموجب هذا العقد ما لم تكن تلك الادعاءات بسبب إخلال الجهة الحكومية بالتزاماتها بموجب العقد أو تقصيرها أو إهمالها، ويظل التزام المتعاقد قائمًا بعد انتهاء العقد أو إنهائه، ويتحمل المتعاقد كافة الرسوم والمصروفات والأتعاب الملازمة لرد أيٍّ من تلك الدعاوى والادعاءات وتكاليف التقاضي والمحاماة والتعويضات دون أي مسئولية أو أعباء على عاتق الجهة الحكومية.

سابعًا: يجوز للمتعاقد وعلى نفقته الخاصة وبموجب موافقة الجهة الحكومية استخدام أي من الوثائق المقدمة من الجهة الحكومية لغايات تقديم الخدمات في نطاق هذا العقد وخلال مدته، ويلتزم المتعاقد بحصر نطاق الاستخدام على الشخص أو الأشخاص العاملين على تقديم الخدمات للجهة الحكومية بموجب هذا العقد دون غير هم من التَّابعين للمتعاقد.

## ١١ أنظمة وأحكام الاستيراد

يقرّ المتعاقد بعلمه بأنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية التي يجرى تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات أو أجزاء منها إلى المملكة أو منها إلى غيرها بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحظر الاستيراد.

#### ١٢ المحتوى المحلى

يجب على المتعاقد الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٠) وتاريخ ٢٤٠١/٠٣/١هـ.

#### ١٣ التعاقد من الباطن

أولًا: يجوز للمتعاقد إسناد الخدمات لمتعاقدين من الباطن حتى [٣٠٪] ثلاثين بالمائة من قيمة العقد بعد موافقة الجهة الحكومية، ويجوز له التعاقد من الباطن لتنفيذ خدمات تزيد على [٣٠٪] من قيمة العقد وتقل عن [٠٥٪] خمسين بالمائة من قيمة العقد، شريطة الحصول على موافقة مسبقة من مركز تحقيق كفاءة الإنفاق والجهة الحكومية، وأن يتم إسناد تلك الخدمات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

ثانيًا: يبقى المتعاقد مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن الخدمات المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقًا للشروط والمواصفات.

ثالثًا: لا يجوز للمتعاقد إضافة متعاقدين من الباطن دون موافقة مسبقة من الجهة الحكومية من خلال خطاب يتم فيه توضيح أسباب الإضافة، كما يشترط توّفر جميع المؤهلات اللازمة وشروط التعامل مع الجهات الحكومية مع أي متعاقد من الباطن يتم إضافته، وألّا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في المادة (الرابعة عشرة) من اللائحة التنفيذية، وأن يكون مرخصًا في الخدمات المتعاقد على تنفيذها، ومصنفًا في المجال وبالدرجة المطلوبة، إذا كانت الخدمات مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الخدمات، ولا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الخدمات المتعاقد مع على تنفيذها.

رابعًا: يقدم المتعاقد الرئيس ضمن وثائق العقد إقرارًا بموجبه يحق للجهة الحكومية أن تتولى صرف حقوق المتعاقدين من الباطن حسمًا من مستحقات المتعاقد الرئيس في حال عدم قيامه أو تأخره في صرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتنفيذها من العقد، ولا تكون الجهة الحكومية مسؤولة عن أي ادعاءات أو نزاعات فيما بين المتعاقد الرئيس والمتعاقد من الباطن ويقتصر دورها في الدفع المباشر للمتعاقد من الباطن حال توافر شروط الدفع.

لأغراض تطبيق هذا البند يقصد بعبارة " المتعاقد الرئيس" هو " المتعاقد".

## ١٤ التَّضامن

في حالة التعاقد مع متضامنين، فيتم تطبيق أحكام اتفاقية التَّضامن المبرمة بين أطراف التَّضامن التي تم تقديمها مع العرض في حدود أحكام نظام المشتريات والمنافسات الحكومية ولائحته التنفيذية، كما يلتزم المتضامنون مجتمعين أو منفردين بتنفيذ كافة الخدمات التي تم طرحها في العقد ويكون جميع أطراف التضامن مسؤولين قانونًا بالتضامن تجاه الجهة الحكومية أو الغير، كما يجب على المتضامنين عدم تغيير أي بند من بنود اتفاقية التضامن دون الحصول على الموافقة الكتابية من الجهة الحكومية.

#### ١٥ التنازل عن العقد

مع مراعاة ما ورد في المادة (السبعون) من النظام، لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو جزء منه لمتعاقد أو متعهد آخر -حتى من خلال حالة الاندماج للمتعاقد أو الاستحواذ أو التقسيم أو التصفية أو كل ما في حكم ذلك- إلا بعد الحصول على موافقة من الجهة الحكومية ووزارة المالية، وفي حال تقديم المتعاقد طلب التنازل عن العقد أو جزء منه لمتعاقد آخر، فإنه يستوجب الآتى:

- أ. وجود أسباب مبررة لدى المتعاقد تستوجب التنازل عن العقد أو جزء منه، وألّا يكون قد سبق للمتعاقد التنازل عن أي عقد آخر خلال السنوات الثلاث السابقة على إبرام هذا العقد.
- ب. يكون التنازل بموجب اتفاقية تنازل مبرمة بين أطراف التنازل ومصدقة من الغرفة التجارية، وأن تتضمن تحديد التزامات الأطراف تجاه المشروع والجهة الحكومية. ولا تعد اتفاقية التنازل نافذة إلا باعتمادها من الجهة الحكومية.
- ج. توفّر شروط التعامل مع الجهة الحكومية في المتعاقد المتنازل له، وأن يكون مصنفًا في مجال ودرجة الخدمات المتنازل له عنها، وأن يجتاز جميع متطلبات التقييم الفني والتأهيل إذا كان المشروع مما يشترط له التأهيل، أو رأت الجهة الحكومية إجراء تأهيل، وألا يترتب على التنازل تعطيل الانتفاع بالمشروع أو الإضرار به.
  - د. تسجل حالات التنازل بعد الموافقة عليها في سجل المتعاقد بالبوابة.

#### ١٦ تعديل العقد



مع مراعاة ما ورد في هذا العقد بشأن زيادة الالتزامات وتخفيضها، لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق كتابي بين الطرفين بما لا يتعارض مع أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، أو بموجب أوامر التغيير التي يحق للجهة الحكومية بإرادتها المنفردة وبناء على تقديرها إصدارها بالزيادة أو بالتخفيض وفقًا لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

#### ١٧ المخالفات الخاضعة لاختصاص اللجان

نتولى اللجنة المذكورة في المادة (الثامنة والثمانون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية النَّظر في مخالفات المتعاقد لأحكام النظام وهذا العقد واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقه، وللمتعاقد الحق في التقدم إلى المحكمة الإدارية المختصة للتظام من قرارات اللجنة أو للمطالبة بالتعويض إذا أخلت الجهة الحكومية بتنفيذ التزاماتها، كما يحق للمتعاقد التقدم إلى اللجنة المذكورة في المادة (السادسة والثمانون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية للنظر في تظلمات المتعاقد من قرارات تقييم الأداء وطلبات تعديل الأسعار.

### ١٨ التحكيم

[ملاحظة: يشترط لإبقاء هذا البند في النسخة المزمع توقيعها الامتثال لأحكام المادة الثانية والتسعون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والمادة الرابعة والخمسون بعد المائة من اللائحة التنفيذية النظام آنف الذكر والأنظمة المعمول بها في المملكة، ويحذف هذا البند كاملاً في حال عدم توافر شروط التحكيم أو لم تتم الموافقة والاتفاق على التحكيم، كما أن على الجهة الحكومية مراعاة متطلبات وشروط التحكيم الآتية: (أ) يقتصر التحكيم على العقود التي تتجاوز قيمتها التقديرية مئة مليون ريال، (ب) يكون التحكيم وفقًا لنظام التحكيم السعودي ولائحته التنفيذية، ولا يجوز قبول التحكيم لدى هيئات تحكيم دولية خارج المملكة وتطبيق إجراءاتها إلا في العقود مع الأشخاص الأجانب. (ج) موافقة وزير المالية المسبقة على شرط التحكيم. (د) ينص على التحكيم وشروطه في وثائق العقد، كما أن الأمثلة الواردة أدناه على سبيل الاسترشاد بما في ذلك المركز السعودي للتحكيم التجاري]

أولاً: أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق التحكيم [المؤسسي في المركز السارية التنفيذ في تاريخ استلام طلب التحكيم لدى المركز المذكور] السارية التنفيذ في تاريخ استلام طلب التحكيم.

## ثانيًا: إلى جانب ما ورد في الفقرة أولاً أعلاه اتفق الطرفان على أن:

- أ. النظام الذي يحكم شرط التحكيم أعلاه هي أنظمة المملكة العربية السعودية.
  - مكان التحكيم سيكون في [الرياض، المملكة العربية السعودية].
  - ج. ستعقد جلسات التحكيم في [الرياض، المملكة العربية السعودية].
    - د لغة التحكيم هي [اللغة العربية].
- تتم عملية التحكيم من قبل هيئة مشكلة من ثلاثة محكمين محايدين مستقلين وغير منحازين للأطراف أو للاتفاقية أو لنتيجة التحكيم، ويقوم كل طرف بتعيين محكم في غضون (١٥) يوماً من بدء التحكيم، ومن ثم يقوم المحكمون المعينون من قبل الطرفين بتعيين المحكم الثالث رئيسًا لهيئة التحكيم في غضون (١٥) يوماً من تعيين المحكم الثالث (رئيسًا لهيئة التحكيم) وصدور قرار المركز حول عدم الاتفاق ستبدأ مهلة مدتها (١٥) يوماً لتعيين المحكم الثالث من تاريخ هذا القرار ويعين المركز أي محكم لم يتم اختياره من قبل الأطراف أو المحكمين الذين تم تعينهم من قبل الأطراف خلال المدد الزمنية المحددة آنفاً.

ثالثًا: إن شرط التحكيم بموجب هذا البند يعطي الطرف المدعى عليه الحق في الدفع بعدم جواز نظر المحكمة المختصة لأي دعوى بخصوص أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه وفقاً لنظام التحكيم، كما لن يمنع شرط التحكيم أي طرف من إقامة أي دعوى وقتية أو مستعجلة أمام أي محكمة صاحبة ولاية ولا يعد فعل ذلك مخالفاً لشرط التحكيم أو تنازلاً للحق في اللجوء للتحكيم.

### ١٩ التنازل عن الحقوق

اتفق الطرفان بأن عدم قيام أياً منهما بممارسة حقوقه بموجب هذ العقد لا يُعدُّ تنازلًا منه عن تلك الحقوق، كما أنَّ تقصير أو إحجام أحدهما عن ممارسة حق لا يعني ضمنًا التنازل أو التخلي عن ذلك الحق، ولا يسري تنازل أي طرف عن أي حق على أي إخلال لاحق بشروط هذا العقد ما لم ينص ذلك التنازل صراحةً على غير ذلك.

## ٢٠ القوة القاهرة

أولًا: القوة القاهرة هي الحدث العام الذي يخرج عن سيطرة أطراف العقد ولا يمكن توقعه ويستحيل دفعه كما يستحيل تنفيذ التزامات المتعاقد أثناء قيامها، ولا يعزى لتسبب أو خطأ أو إهمال من أحد الأطراف أو أي شخص آخر، ويشمل على سبيل المثال لا الحصرالحريق والفيضان والحوادث والحرب والعمليات العسكرية والحظر الاقتصادي، ولا يشمل ذلك ما يخضع لسيطرة المتعاقد أو مورديه أو المتعاقد معهم من الباطن.

<u>ثانيًا:</u> لا يُعدُّ عدم أداء أحد الطرفين التزاماته إخلالًا بهذا العقد إذا كان هذا العجز ناشئًا عن القوة القاهرة بشرط أن يكون الطرفان قد اتخذا جميع الاحتياطات المعقولة والعناية الواجبة والتدابير اللازمة، وذلك بغرض تنفيذ شروط وأحكام هذا العقد، وقد أبلغ الطرف الممتأثر الطرف الأخر في أقرب وقت ممكن من تاريخ علمه بوقوع مثل هذا الحدث.

ثالثًا: لا يُعد من القوة القاهرة تأخر التَّنفيذ بسبب تقصير أيِّ من طرفي العقد أو من المتعاقد من الباطن أو نقص في الموارد أو المواد من المتعاقد أو عدم الكفاءة في العمل مالم يكن النقص في هذه المواد أو الموارد ناشئاً عن القوة القاهرة.

رابعًا: يقوم المتعاقد بما يلزم من خلال بذل أقصى جهده لتقليل آثار القوة القاهرة على تنفيذ وتقديم الأعمال في الموعد المتفق عليه، ويجب على المتعاقد في حال التأخر عن تنفيذ الأعمال بسبب القوة القاهرة إخطار الجهة الحكومية في أقرب وقت ممكن، وللجهة الحكومية الحق في إنهاء العقد بالاتفاق بينها وبين المتعاقد إذا أصبح تنفيذ الأعمال مستحيلًا لاستمرار القوة القاهرة لمدة تتجاوز (٦٠) يومًا.



#### القسم الثاني: ممثل الجهة

### ٢١ حدود صلاحيات ممثل الجهة

مالم ينص العقد على خلاف ذلك، فإن حدود صلاحيات ممثل الجهة الأتي:

- أ. عندما يؤدي ممثل الجهة واجباته والتزاماته وممارسة صلاحياته، فإنه يقوم بها بالنيابة عن الجهة الحكومية.
  - ب. ممثل الجهة ليست له صلاحية تعديل أحكام العقد.
- ج. ممثل الجهة ليست له صلاحية إعفاء أي من الطرفين من أي واجبات أو التزامات أو مسؤوليات محددة في العقد.
- د. أي مصادقة أو تدقيق أو شهادة أو قبول أو فحص أو تفتيش أو إصدار أي تعليمات أو إشعارات أو اقتراحات أو أي تصرف مماثل من قبل ممثل الجهة، لا تعفي المتعاقد من أي مسؤولية يتحملها بموجب أحكام هذا العقد، بما في ذلك مسؤوليته عن الأخطاء أو حالات عدم التقيد بالشروط.
- ه. أي طلب من المتعاقد يجب أن يقدم بشكل رسمي لممثل الجهة، ويجب على ممثل الجهة الرد خلال مدة لا تتجاوز عن [أدخل المدة] يومًا من وقت تَسلَّم الطلب.
- و. يجب على ممثل الجهة الحصول على موافقة الجهة الحكومية عند اتخاذ أي إجراء يتعلق بتمديد مدة تنفيذ الخدمات، أو التكلفة
   الإضافية للخدمات أو أي تعليمات أخرى تتعلق بتغيير وتعديل المتطلبات، باستثناء الظروف الطارئة.

#### ٢٢ تعليمات ممثل الجهة

يكون ممثل الجهة مسؤولًا عن تزويد المتعاقد بالملاحظات والتعليمات المتعلقة بتنفيذ الخدمات أو إصلاح العيوب، ويجب على المتعاقد التقيد بهذه التعليمات، ويقوم ممثل الجهة بتوثيق هذه التعليمات والتأكد من تطبيقها.

#### ٢٣ استبدال ممثل الجهة

يجب على الجهة الحكومية إخطار المتعاقد في حال قررت تغيير ممثلها.

رقم الصفحة تاريخ رقم النسخة: الأولى 17 من 39 الإصدار:\_\_\_\_\_\_

رقم العقد:

#### القسم الثالث: مسؤوليات المتعاقد

#### ٢٤ الالتزامات العامة

دون الإخلال بما ورد في هذا العقد من التزامات، يتعهد المتعاقد بما يلي:

- أ. تقديم الخدمات حسب المواصفات والجدول الزمني المعتمد في الموقع المتفق عليه في العقد.
  - ب. بذل العناية اللازمة لتنفيذ الخدمات المكلف بها في هذا العقد.
- ج. يجب على المتعاقد الالتزام بتمكين السعوديين من العمل في وظائف المشروع والالتزام بالأوامر والأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- د. يلتزم المتعاقد ويضــمن التزام المتعاقدين معه من الباطن بتزويد الجهة الحكومية بكافة المعلومات والبيانات التي قد تطلبها منه، ويحق للجهة الحكومية أن تتحقق من صــحة هذه المعلومات، كما يجوز للجهة الحكومية التقصـّـي عن المتعاقد أو متعاقدي الباطن لدى الجهات الحكومية الأخرى؛ للتأكد من مدى التزامهم بتعاقداتهم.
  - قوفير المهارات والكفاءات اللازمة لتنفيذ الخدمات طوال مدة العقد.
- و. توفير أعضاء فريق العمل وفقا للمواصفات المذكورة في العقد، لغرض تنفيذ الخدمات. التأكد من صحة وسلامة المعلومات التي يمكن أن تؤثر على الخدمات المقدمة والأسعار المتفق عليها.
  - ز. يضمن علمه بمتطلبات العمل والمواد اللازمة لتنفيذ الخدمات، وتوفير وسائل التنقل والوصول للموقع.
- ح. يضمن كفاية الأسعار المنصوص عليها بموجب هذا العقد، والتأكد من أن المبالغ المتفق عليها تغطي كافة الخدمات اللازمة لتنفيذ العقد والوفاء بالتزاماته على الوجه الأكمل.
  - ط. اطلاعه على الأنظمة واللوائح اللازمة لتنفيذ النطاق المتفق عليه بموجب هذا العقد.

#### ٢٥ مسؤولية المتعاقد

## أولًا: مسؤولية المتعاقد أمام الجهة الحكومية

يكون المتعاقد مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن أي ضرر أو مطالبة أو أي قضايا أو إجراءات أو تكاليف أو نفقات مباشرة (بما في ذلك أتعاب المحاماة) المترتبة جرّاء أي ادعاء يقام ضد الجهة الحكومية أو تم تحمّلها من قبل الجهة الحكومية متعلقة بأي من الحالات التّالية:

- أ. سوء الأداء في تنفيذ الأعمال المذكورة في العقد.
- ب. أي إهمال أو امتناع أو سوء تصرف من قبل المتعاقد أو ممثليه بشأن هذا العقد.
  - ج. أي إخلال بالتزامات المتعاقد بموجب هذا العقد.
- د. أي إخلال بأنظمة المملكة العربية السعودية واللوائح المعمول بها على أرضها.

## ثانيًا: مسؤولية المتعاقد أمام الغير

يكون المتعاقد مسؤولاً أمام أي طرف ثالث يلحقه ضرر نتيجةً لخطأ أو تقصير المتعاقد في تنفيذه للأعمال.

#### ٢٦ ممثل المتعاقد

رقم العقد:	رقم النسخة: الأولى	تاريخ الإصدار:	رقم الصفحة 18 من 39
			1



يجب على المتعاقد تعيين ممثل له وإعطاؤه الصلاحيات اللازمة النيابة عنه بموجب مقتضيات هذا العقد، ويشترط موافقة الجهة الحكومية على هذا التعيين. وفي حال قررت الجهة الحكومية في أي وقت سحب قبولها فعليها إخطار المتعاقد بذلك، وعلى المتعاقد فور تسلمه الإخطار استبدال ممثله وذلك خلال مدة [أدخل المدة] يومًا وعدم تكليفه بأي عمل آخر، وتعيين ممثل آخر له توافق عليه الجهة الحكومية. ويجب على ممثل المتعاقد أن يتلقى بالنيابة عن المتعاقد التعليمات والتوجيهات التي يصدر ها ممثل الجهة في نطاق الحدود المبينة في واجبات والتزامات ممثل الجهة. وإذا كان ممثل المتعاقد لا يجيد اللغة العربية وجب على المتعاقد توفير مترجم يجيد اللغة العربية وقراءة.

#### ٢٧ التعاون مع المتعاقدين الآخرين

يجب على المتعاقد بناءً على تعليمات ممثل الجهة أن يتعاون مع أي طرف ثالث عينته الجهة الحكومية وألا يعيق عمل أي من المتعاقدين الآخرين الذين عينتهم الجهة الحكومية ويكون ذا صلة بالخدمات أو ملحقًا بها أو مكملًا لها، بما لا يتعارض مع الخدمات المكلف بها المتعاقد، ويشمل ذلك ممثلي هؤلاء المتعاقدين ومنسوبيهم ومن ينوب عنهم وأي جهة حكومية وممثليها ومن ينوب عنها.

### ٢٨ السلامة والصحة المهنية

أولًا: يجب على المتعاقد الامتثال في جميع الأوقات لأنظمة السلامة والصحة المهنية الواردة في الأنظمة المعمول بها ومواصفات ومعايير السلامة المذكورة في هذا العقد.

ثانيًا: يقوم المتعاقد بتعويض الجهة الحكومية عن أي أضرار أو خسائر تنتج عن عدم امتثال المتعاقد لما تم ذكره في هذا البند والعقد، كما يحق للجهة الحكومية إجراء زيارات تدقيق بشكل دوري للتحقق من امتثال المتعاقد لأنظمة السلامة والصحة المهنية، وفي حال اكتشاف أي مخالفة لهذه الأنظمة، يتوجب على المتعاقد معالجتها إخطاره بهذه المخالفة.

ثالثًا: في حال تبين المتعاقد نشوء أي ظرف قد يتسبب في مخالفة أنظمة السلامة والصحة المهنية أو يمثل خطرًا على الموظفين والعاملين في الموقع، فيجب على المتعاقد إخطار الجهة الحكومية على الفور لمناقشة هذه الظروف ومعالجتها، وفي حال استمرار هذه الظروف، يحق للجهة الحكومية رفض تَسلُّم أي مخرجات حتى تتم معالجة الظروف.

#### ٢٩ ضمان الجودة

يجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان جودة الخدمات المقدمة للجهة الحكومية. وأن تتطابق هذه الخدمات مع المعايير القياسية المعتمدة والمتعارف عليها لتقييم جودة الخدمة المقدمة، ولا يعفي هذا الالتزام المتعاقد من أيٍّ من مسؤوليات أو مهام أو الواجبات المذكورة في هذا العقد.

#### ٣٠ ممتلكات الجهة الحكومية

أولًا: تُعدُّ أي أدوات أو معدات أو مواد أخرى - بما في ذلك أي برامج أو أنظمة تقنية - تم إتاحتها للمتعاقد لاستخدامها، أو ما تم تصنيعه أو شراؤه من المتعاقد ومشمولة في العقد ملكًا خاصًا للجهة الحكومية منفردة، وذلك منذ تاريخ شرائها أو الانتهاء من تصنيعها أو تسليمها للمتعاقد أو دخولها نطاق العمل حسب الأحوال.

<u>ثانيًا:</u> لا يجوز للمتعاقد استبدال أي من ممتلكات الجهة الحكومية ولا يجوز استخدام أي من هذه الممتلكات لغير الغرض الذي خصصت من أحله

ثالثًا: يلتزم المتعاقد بالحفاظ على ممتلكات الجهة الحكومية بحالة سليمة جيدة كما يلتزم باستعمال تلك الممتلكات وحيازتها بالطرق الفنية المعتادة ووفقًا للتعليمات الفنية اللازمة للحفاظ على تلك الممتلكات، ويحق للجهة الحكومية في أي وقت خلال تنفيذ العقد طلب إعادة تسليم الممتلكات بموجب إخطار منها للمتعاقد، ويلتزم المتعاقد بإعادة الممتلكات إلى الجهة الحكومية في الموعد المبين في الإخطار.

## ٣١ التَّأمين

[ملاحظة: يشترط لإدراجها في العقد وجودها في وثائق المنافسة وإلزام المتنافس بها]

يجب على المتعاقد إصدار وثائق التغطية التأمينية اللازمة ووفقًا للشروط المنصوص عليها في العقد والمحافظة على صلاحيتها طوال فترة تنفيذ العقد وما يطرأ عليها من فترات تمديد، ويحق للجهة الحكومية الاطلاع على جميع شهادات التأمين والشهادات التي تثبت أن

المملكة العربية السعودية اسم الجهة الحكومية اسم النموذج

شعار الجهة

المتعاقد قد أصدر وثائق التأمين اللازمة، ويجب على المتعاقد كذلك إخطار الجهة الحكومية على الفور بكل ما قد يؤثر في تغطية التأمين المطلوب، وفقًا لأحكام هذا العقد.

mubarak al massaud (Nov. 2, 2020 11+20 CMT+2)

#### القسم الرابع: تنفيذ الخدمات

[ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بتعديل البنود في هذا القسم تحت مسئوليتها وبناءً على تقدير ها لارتباط واتصال خدمات ونطاق العمل والالتزامات والمخرجات المزمعة بموضوع هذا القسم أو أي من بنوده أو اتساقها معه ويراعي في التعديلات أن تكون محققة للمصلحة.]

#### ٣٢ بدء الأعمال

أولًا: يجب على المتعاقد البدء في تنفيذ الخدمات اعتبارًا من تاريخ [التاريخ (تحدد الجهة الحكومية تاريخ البدء اعتباراً من تاريخ بداية معين أو بموجب محضر)] ولا يجوز للمتعاقد إيقاف العمل كليًا أو جزئيًا أو الامتناع عن استئنافه لأسباب وظروف لم تذكر صراحة في العقد.

ثانيًا: إذا تأخر أو تباطأ أو امتنع المتعاقد عن بدء الخدمات أو الأعمال، يتم إنذاره كتابياً للبدء في التنفيذ خلال (١٥) خمسة عشر يومًا، فإذا انقضت هذه المدة ولم يبدأ الخدمات، جاز إنهاء العقد حسب شروط البند "إنهاء العقد من الجهة الحكومية".

ثالثًا: إذا احتج المتعاقد بوجود عوائق تمنعه من أداء الخدمات فيجب عليه إخطار ممثل الجهة كتابة بأسباب احتجاجه، وليس له الحق في رفض البدء، وفي حال كان لديه تحفظات تجاه الخدمات فعليه أن يقوم بإبلاغ الجهة الحكومية بذلك كتابة، وعلى الجهة الحكومية التأكد من الجاهزية للبدء في التنفيذ.

#### ٣٣ مدة إنجاز الخدمات

يجب على المتعاقد أن ينجز جميع الخدمات خلال مدة الانتهاء المقررة بالعقد أو أي تمديد لها وفقًا لبرنامج العمل المعتمد في هذا العقد، بما في ذلك:

أ. إنجاز كل الخدمات المحددة في العقد، على الوجه المطلوب، بحيث يمكن اعتبارها قد اكتملت لأغراض تسليمها.

## ٣٤ برنامج العمل

أولًا: يقدم المتعاقد إلى ممثل الجهة برنامج عمل زمنيًا مفصلًا خلال [أدخل المدة] يومًا من تاريخ مباشرة الخدمات أو أي مدة يتم الاتفاق عليها مع ممثل الجهة، كما يجب عليه كذلك تقديم برنامج عمل زمني معدل في حال أن البرنامج الذي تم تقديمه سابقًا لم يعد يتماشى مع التقدم الفعلى أو التزاماته.

يجب أن يشتمل برنامج العمل الزمني على الأتي:

- أ. الترتيب الذي يعتزم المتعاقد عليه تنفيذ الخدمات بمقتضاه، بما في ذلك التوقيت المتوقع لكل نشاط بالإضافة لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الخدمات (إذا نص العقد على التنفيذ على عدة مراحل)، وإعداد الوثائق اللازمة وغيرها.
  - ب. بيان أدوار المتعاقدين من الباطن لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الخدمات.

## ثانيًا: يجب على المتعاقد كذلك تقديم تقرير مساند يتضمن:

- أ. الوصف العام الأساليب تنفيذ الخدمات المعتمدة لكل مرحلة رئيسة من مراحل التنفيذ.
- ب. بيان فريق عمل المتعاقد مصنفين حسب المهارات لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الخدمات.

ثالثًا: إذا لم يُبدِ ممثل الجهة أي ملاحظات على البرنامج خلال [أدخل المدة] يومًا من تاريخ تسلمه للبرنامج، أو أي مدة يتم الاتفاق عليها حسب طبيعة المشروع، والتعليق عليه وإخطار المتعاقد عن مدى مطابقة/ عدم مطابقة البرنامج لمتطلبات العقد، فللمتعاقد الحق في تنفيذ الخدمات بموجب البرنامج، مع مراعاة التزاماته الأخرى وفقًا للعقد، كما يحق للجهة الحكومية الاعتماد على البرنامج الزمني عند التخطيط لأداء أنشطتها.

رابعًا: يجب على المتعاقد إرسال إخطار إلى ممثل الجهة على الفور عن أي أحداث محتملة أو ظروف مستقبلية يمكن أن تؤثر تأثيرًا سلبيًا على تنفيذ الخدمات، أو أن تزيد من قيمة العقد أو أن تؤخر عمليات التنفيذ، ويجوز لممثل الجهة أن يطلب من المتعاقد إعداد تقديراته لما قد تتسبب به هذه الأحداث المحتملة أو الظروف المستقبلية و أن يقدم مقترحاته المتعلقة بالتغييرات، وإذا قام ممثل الجهة

في أي وقت بإخطار المتعاقد بأن برنامج العمل لم يعد يتوافق مع العقد (مبيئًا مدى عدم التوافق) أو أنه لا يتناسب مع التقدم الفعلي لتنفيذ الخدمات، فإنه يتعين على المتعاقد تقديم برنامج معدل إلى ممثل الجهة خلال مدة [١٠] عشرة أيام من تسلم المتعاقد إخطار ممثل الجهة.

## ٣٥ نسبة تقدم الخدمات

إذا تبين في أي وقت خلال تنفيذ الخدمات وجود تأخر أو بطء المتعاقد في التنفيذ بحيث أصبح هناك تعثر في الإنجاز، و أن تقدّم العمل قد تخلف أو سوف يتخلف عن برنامج العمل الزمني، يقوم ممثل الجهة بإصدار تعليمات المتعاقد بإعداد برنامج عمل معدّل مدعمًا بتقرير يبين الطرق والأساليب المختلفة التي ينوي المتعاقد اتباعها لتسريع معدل تقدم العمل وإتمامه ضمن مدة الإنجاز، وما لم يصدر ممثل الجهة تعليمات خلافًا لذلك، فإنه يجب على المتعاقد أن يبدأ باعتماد الأساليب المعدلة، التي قد تتطلب زيادة عدد ساعات العمل و/ أو رامعدات، على مسؤولية المتعاقد ونفقته.

#### ٣٦ ضمان جودة الخدمات

أولًا: يلتزم المتعاقد بمواصفات الجودة المطلوبة في نطاق تنفيذ الخدمات المذكورة في هذا العقد، ويلتزم المتعاقد بما تم الاتفاق عليه قبل الله على المتعاقد بشان وثائق المواصفات والجودة والسلامة، كما يجب على المتعاقد إخطار الجهة الحكومية بأي حدث يتسبب أو من الممكن أن يتسبب في عدم الامتثال بمتطلبات الجودة في الخدمات المقدمة، كما يجب على المتعاقد أيضًا إخطار الجهة الحكومية بأي تغييرات أو تعديلات من الممكن أن تؤثر على جودة الخدمات المقدمة.

**تَاتيًا:** اللجهة الحكومية الحق في مراقبة مواصفات الجودة المتفق عليها وضمان سلامتها ومطابقتها بما تم الاتفاق عليه من شروط ومواصفات، وإذا أخل المتعاقد بتلك المواصفات يحق للجهة الحكومية القيام تدريجيًا بما يلي:

- أ. رفض تَسلُّم الخدمات، وللجهة الحكومية حسم هذا المبلغ من مستحقات المتعاقد.
- ب. مطالبة المتعاقد بتعديل أو إعادة أداء الخدمات غير المطابقة لمواصفات/ معايير الجودة.
  - ج. اتخاذ إجراءات السحب الجزئي المنصوص عليها في هذا العقد.

## ٣٧ رفض تَسلَّم الخدمات

إذا أسفرت المراجعة عن وجود عيب في أيّ من المخرجات والخدمات، أو أنها لا تتوافق مع متطلبات العقد، فيحق لممثل الجهة رفضها وله أن يطلب من المتعاقد بإعادة تنفيذه كليًّا أو جزئيًّا، وذلك بموجب إخطار يرسله إلى المتعاقد، مع بيان الأسباب، ويجب على المتعاقد إصلاح العيب حتى يصبح المخرج متوافقًا مع متطلبات العقد وبموجب مواعيد مسبقة يتم تحديدها والاتفاق عليها.

## ٣٨ حل النزاعات الفنية

أولًا: في حال نشب نزاع فني بين الجهة الحكومية وبين المتعاقد قد مما يفضي إلى تعثر المشروع أو إلحاق الضرر بالجهة الحكومية، أو بالمتعاقد أو بالمتعاقد أو بأي من مرافق الدولة، يتم حل النزاع بالطرق الودية عن طريق الاجتماعات بين الطرفين لمدة [12] أربعة عشر يومًا، وفي حال لم تؤدِ تلك الاجتماعات إلى حل النزاع، فيتم حله من خلال مجلس يكوّن لحل النزاعات، من فريق مكوّن من ممثل عن الجهة الحكومية وممثل عن المتعاقد، وتعيّن وزارة المالية من يترأس المجلس من القطاع الحكومي أو القطاع الخاص.

ثانيًا: يقدم كل طرف تقريرًا للمجلس مبينًا فيه موقفه من النزاع مدعمًا بالمستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع الخلاف، كما يقدم ممثل الجهة تقريرًا للمجلس عن تقديراته أو قراراته السابقة ذات الصلة بموضوع النزاع بالإضافة إلى المستندات اللازمة، وللمجلس الحق في معاينة الخدمات، إذا لزم الأمر.

ثالثًا: للمجلس اللجوء إلى جهة ذات خبرة لطلب الرأي والمشورة من إحدى الجهات التي يقترحها، ويتحمل طرفا النزاع تكلفتها مناصفة، على أن يتم البت في النزاع من قبل المجلس خلال (٣٠) ثلاثين يومًا من تاريخ تسلّمها التقرير والمستندات ذات العلاقة.

رابعًا: يصدر المجلس قراره بالأغلبية، ويوضح الرأي المخالف إن وجد، وفي حال موافقة طرفي النزاع على قرار المجلس، يعد القرار نهائيًا في موضوع الخلاف، وفي حال اعتراضهما أو أحدهما على القرار يعاد إلى المجلس موضحًا فيه الرأي محل الاعتراض، وعلى المجلس البت فيه خلال (١٥) خمسة عشر يومًا، ويُعد القرار في مواجهة الطرفين واجب النفاذ، وللمتضرر بعد ذلك حق اللجوء إلى الجهة القضائية المختصة.

خامسًا: لا يحول النظر في أي نزاع بين الطرفين دون استمرار المتعاقد في تنفيذ التزاماته.

سمادسنًا: يقتصر فض النزاعات من خلال المجلس على الخلافات الفنية بين الجهة الحكومية والمتعاقد دون ما عدا ذلك من مطالبات.

لأغراض تطبيق هذا البند يقصد بعبارة "النزاع الفني" الوارد فيها: أي نزاع فني يحدث أثناء تنفيذ العقد حول الأمور الفنية كالشروط الفنية ومطابقة الخدمات للمواصفات الفنية أو جودة الخدمات المقدمة.

#### ٣٩ الإجراءات التصحيحية

دون الإخلال بما نص عليه البند "رفض تَسلُّم الخدمات"، يجوز لممثل الجهة إصدار التعليمات الآتية للمتعاقد:

- أ. إعادة تنفيذ أي جزء من الخدمات المخالفة لمتطلبات العقد.
- ب. تنفيذ أي عمل يُعدُّ في تقدير ممثل الجهة مطلوبًا بصورة عاجلة من أجل سلامة الخدمات، بسبب حصول حادث ما، أو واقعة غير منظورة، أو لغير ذلك من الأسباب.

يجب على المتعاقد الامتثال لتعليمات ممثل الجهة، وأن ينفذها خلال المدة المحددة (إن وجدت) في التعليمات، أو أن ينفذها فورًا في حال تطلب الأمر تنفيذ عمل ما بصفة عاجلة، كما هو مذكور في نقطة (ب) أعلاه، وفي حال عدم قدرة المتعاقد على التقيد بتعليمات ممثل الجهة الحكومية، يحق للجهة الحكومية تطبيق بند "السحب الجزئي"، بحيث تقوم الجهة الحكومية بالخدمات بنفسها أو يتم استخدام متعاقد آخر لتنفيذ هذه الخدمات وذلك على حساب المتعاقد.

#### ٤٠ طلبات التغيير

أولًا: يجوز للجهة الحكومية إصدار طلبات تغيير وفق بند "زيادة الالتزامات وتخفيضها" من هذا العقد. يتم ذلك من خلال إخطار المتعاقد بهذا الطلب مع إرفاق كافة المعلومات المتعلقة بالتغيير.

**ثانيًا:** يجب على الجهة الحكومية مراجعة مقترح المتعاقد وتحديد مدى ملاءمته وقبول ذلك التغيير أو رفضه، في حال الموافقة، يتعين على الجهة الحكومية تأكيد موافقتها على التغيير بإصدار تعميد إلى المتعاقد يحدّد فيه التغيير بوضوح إلى جانب التكلفة والأثر على الجدول الزمني ذي الصلة.

ثالثًا: يجب على المتعاقد الالتزام بتنفيذ كل تغيير، حسب طلب الجهة الحكومية ضمن الحدود الإجمالية للتغييرات المبينة في بند "زيادة الالتزامات وتخفيضها"، وفي حال وجود أسباب تمنع المتعاقد من الحصول على المواد اللازمة للتعديل والتغيير، أو أن قيمة هذا التغيير بالإضافة للقيم الإجمالية للتغييرات السابقة تؤدي إلى تخطي قيمة العقد للحدود المبينة في بند "زيادة الالتزامات وتخفيضها"، يتم إخطار الجهة الحكومية بذلك ويجب عليها بعد تَسلُم الإخطار تعديل طلب التغيير أو إلغاؤه.

رابعًا: لا يجري المتعاقد أي تغييرات للخدمات ما لم يتم تسليمه تعليمات مكتوبة أو أمر خطي من قبل ممثل الجهة. في حال طلب ممثل الجهة من المتعاقد تقديم عرض للتغيير، يجب على المتعاقد الرد في مدة لا تتجاوز [أدخل المدة] يومًا من تاريخ الطلب بتقديم خطاب خطي يقدم فيه وصف للعمل المطلوب الذي سيتم تنفيذه وأثره على البرنامج الزمني لتنفيذ العقد بالإضافة إلى أي تعديلات على طلب ممثل الجهة والبرنامج الزمني للتنفيذ المطلوب، إن وجد، والعرض المالي المقترح، وتقوم الجهة الحكومية عندها بالتجاوب مع عرض المتعاقد إما بالموافقة أو الرفض أو تقديم ملاحظات؛ على ألا يقوم المتعاقد بإيقاف أي من الخدمات خلال فترة انتظار الرد من ممثل الجهة، ولا يحق للمتعاقد البدء في تنفيذ التعديلات المقترحة قبل الحصول على موافقة خطية من ممثل الجهة وقبل تقديم عرض الأسعار للتعديلات وصدور أمر التغيير الرسمي، وفي حال عدم قدرته على القيام بالتعديلات، يقوم المتعاقد بتقديم أسباب عدم قدرته على تنفيذ الخدمات موضوع التغييرات خلال مدة [أدخل المدة] يومًا من تاريخ الطلب.

## خامسًا: يجوز أن تشمل التغييرات والتعديلات الآتي:

- أ. التغييرات والتعديلات في الكميات الخاصة بأي من بنود الخدمات المدرجة في العقد.
  - ب. التغييرات والتعديلات في المعايير الجودة والخصائص الأخرى في بنود الخدمات.
    - ج. إلغاء أي من أجزاء الخدمات المتفق عليها.
    - د. التغييرات في ترتيب أو توقيت تنفيذ الخدمات.
- ه. تصحيح الأخطاء أو حالات عدم التثبت أو إغفال أي معلومات تقدمها الجهة الحكومية ويعقبها إيضاح يؤدي إلى تعديل في الخدمات.

## ٤١ إيقاف الخدمات



يحق للجهة الحكومية إيقاف الخدمات وذلك من خلال إصدار قرار إيقاف للخدمات يتزامن مع فترة الإيقاف الفعلية، ويتم إخطار المتعاقد بناك بموجب خطاب يحدد فيه تاريخ بدء إيقاف الخدمات أو إيقاف جزء منها، كما يجب إخطاره باستئناف الخدمات بعد زوال أسباب الإيقاف، على أن يتم تعويض المتعاقد عن كامل مدة الإيقاف الكلي بمدة مماثلة، وإذا كان الإيقاف جزئيًا يعوض المتعاقد بمدة تتناسب مع تأثير الجزء الموقف على سير المشروع، بناء على تقرير فني يعدّه ممثل الجهة، كما يعوض المتعاقد عن كل (٣٠) ثلاثين يومًا متصلة من الإيقاف الكلي بمدة (٣) ثلاثة أيام، للتجهيز والتهيئة لاستئناف الخدمات، على ألّا يتجاوز إجمالي مدد التعويض (٤٥) خمسة وأربعين يومًا.

#### ٤٢ زيادة الالتزامات وتخفيضها

أولًا: مع مراعاة المادة (التاسعة والستين) من النظام والمادة (الرابعة عشرة بعد المائة) من اللائحة التنفيذية يحق للجهة الحكومية بإرادتها المنفردة وبناءً على تقديرها زيادة التزامات المتعاقد أو تخفيضها شريطة ألّا تتجاوز أوامر التغيير بالزيادة في العقد (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة العقد، وألا تتجاوز أوامر التغيير بالتخفيض في العقد (٢٠٪) عشرين بالمائة من قيمة العقد مع مراعاة الأتي:

- أ. أن تكون الخدمات الإضافية محلًا للعقد وليست خارجة عن نطاقه.
- ب. ألّا تؤدي التعديلات والتغييرات إلى الإخلال بالشروط والمواصفات، أو التغيير في نطاق الخدمات، أو طبيعة العقد، أو توازنه المالي.

<u>ثانيًا</u>: يستوجب الحصول على موافقة المتعاقد إذا لم يكن للخدمات الإضافية بنود أو كميات مماثلة في العقد، ولا يجوز التكليف بخدمات إضافية بعد تَسلُم الجهة الحكومية للخدمات محل العقد، ولا يجوز للمتعاقد تنفيذ أي خدمات غير مشمولة بكميات وبنود العقد إلا بتعميد خاص بها، ولا يستحق المتعاقد قيمة الخدمات التي ينفذها بالمخالفة لذلك.

#### ٤٣ تمديد العقد

أولًا: يجب على المتعاقد تنفيذ العقد خلال المدة المحددة لتنفيذه، ووفقًا للبرنامج الزمني المذكور في هذا العقد، على أن يتم تمديد العقد، أو إبلاغ المتعاقد بتمديد عقده فقط في الحالات الآتية:

- أ. إذا كلف المتعاقد بتنفيذ خدمات إضافية، يُمدد تنفيذ العقد لمدة تتناسب مع حجم وتاريخ وطبيعة الخدمات الإضافية التي كلف بها المتعاقد.
  - ب. إذا كانت الاعتمادات المالية السنوية للمشروع غير كافية لإنجاز الخدمات في الوقت المحدد.
    - ج. إذا كان التأخير يعود إلى الجهة الحكومية أو ظروف طارئة.
    - د. إذا تأخر المتعاقد عن تنفيذ العقد لأسباب خارجة عن إرادته.
  - ه. إذا صدر أمر من الجهة الحكومية بإيقاف الخدمات أو بعضها لأسباب لا تعود إلى المتعاقد.

ثانيًا: لا يعد منح المتعاقد فرصة لاستكمال الخدمات وتعديل البرنامج الزمني من باب التمديد المعفى من الغرامة. وباستثناء حالات التمديد بسبب الإيقاف أو التكليف بخدمات إضافية، أو النقص في الاعتماد المالي، يكون تمديد العقد مع المتعاقد وفق الإجراءات الآتية:

- أ. يُعِد ممثل الجهة تقريرًا فنيًّا بالأسباب والمبررات التي تستوجب التمديد، بعد تَسلُمه طلب التمديد من المتعاقد، ويرفع تقريره
   إلى الجهة الحكومية خلال (٢١) واحد وعشرين يومًا من تاريخ تَسلُمه الطلب.
- ب. تتم دراسة طلب التمديد فنيًا وإعداد تقرير بمدة التمديد، ويعرض التقرير على لجنة فحص العروض لدراسته وإعداد التوصية المناسبة لصاحب الصلاحية على أن يكون محضرها متضمنًا أسباب ومبررات التمديد، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) ثلاثين يومًا.
- ج. بعد موافقة صاحب الصلاحية، يبلغ المتعاقد بالتمديد وترسل نسخة إلى ممثل الجهة لتعديل البرنامج الزمني خلال (٧) سبعة أيام، يقوم المتعاقد بتعديل البرنامج الزمني خلال المدة المحددة في هذه الفقرة ووفقًا لما تقره الجهة الحكومية.
  - . يجب أن تتناسب مدة التمديد مع الظروف الموجبة له.

#### ٤٤ السحب الجزئي

أولًا: إذا أخل المتعاقد بجزء واحد أو عدة أجزاء من الخدمات تنذره الجهة الحكومية لإصلاح أوضاعه خلال (١٥) خمسة عشر يومًا، فإذا لم يمتثل المتعاقد، جاز لها تنفيذ هذا الجزء على حسابه بما لا يتجاوز الأسعار السائدة، كما يتم الحجز على مستحقات المتعاقد بما لا يتجاوز قيمة الخدمات المنفذة على حسابه، حتى يتم تسديد تكلفة تلك الخدمات سواء مباشرة أو حسمًا من مستحقاته.

**ثانيًا**: في حال تنفيذ الخدمات المسحوبة جزئيًا على حساب المتعاقد، يجب أن يكون التنفيذ وفقًا للشروط والمواصفات التي تم التعاقد بموجبها مع المتعاقد المسحوبة منه.

<u>ثالثًا</u>: يجوز للجهة الحكومية أن تنفذ فورًا على حساب المتعاقد الخدمات التي قصّر في تنفيذها إذا كانت تلك الخدمات تمثل بندًا أو عدة بنود من العقد مع استمرار المتعاقد في تنفيذ بقية الخدمات.

## ٥٤ تسلم الأعمال

دون الإخلال بمعايير القبول، تقوم الجهة الحكومية بتسلم وقبول الخدمات وفق الإجراءات المبينة في الشروط المفصلة أو وفق الإجراءات التي يقترحها المتعاقد وتقبلها الجهة الحكومية.

#### ٢٤ المسؤولية عن الخدمات

بعد صدور شهادة الإنجاز، فإن المتعاقد يظل مسؤولًا عن أي ضرر أو خسارة نتجت عن تنفيذ الخدمات، متى كان هذا الضرر أو الخسارة ناتجة عن واقعة سابقة كان المتعاقد مسؤولًا عنها ولم يكن بالإمكان اكتشافها مسبقًا. وفيما عدا ذلك، فإن المتعاقد غير مسؤول عن أي أضرار أو خسائر قد تلحق بالأعمال بعد استلام الجهة الحكومية للمخرجات وقبولها وإصدار شهادة إنجاز الخدمات.

#### ٤٧ تقييم أداء المتعاقد

[ملاحظة: تحدد الجهة الحكومية مواعيد التقييم]

<u>أولًا</u>: يتم التقييم الدوري لأداء المتعاقد [شهريًا]، بالإضافة إلى التقييم النهائي لأداء المتعاقد الذي يتم بعد تنفيذ العقد، ويتم إجراء عمليات التقييم للمتعاقد المواعيد الزمنية التالية: [أدخل التاريخ]، [أدخل التاريخ]، ....

**ثانيًا:** تلتزم الجهة الحكومية بمعايير التقييم الواردة في نموذج تقييم أداء المتعاقد المعد من قبل مركز تحقيق كفاءة الإنفاق، وفق الملحق رقم [•].

<u>ثالثًا</u>: تقوم الجهة الحكومية بإشعار المتعاقد بنتائج التقييم وعليها بعد أن تصبح نتائج التقييم نهائية، رفع النتائج في البوابة وتدوينها في سجل المتعاقد

رابعًا: يحق للمتعاقد التظلم من نتائج التقييم وفقًا لأحكام المادة (السادسة والثمانين) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

**خامسًا**: إذا تكرر حصول المتعاقد على درجة أقل من (٧٠٪) سبعين بالمائة في مستوى الأداء لثلاث عقود متتالية، يحال إلى اللجنة المنصوص عليها في المادة (الثامنة والثمانين) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

<u>سادسًا</u>: تعتبر الجهة الحكومية نتائج تقييم أداء المتعاقد في العقود السابقة معيارًا للتأهيل عند دخوله في منافسات حكومية لاحقة.

ر قم الصفحة تاريخ 25 من 39 الإصدار:

رقم النسخة: الأولى

#### القسم الخامس: الضمانات

				ي	الضمان النهائه	٤٨
ريال ســعودي] صـــادراً من	د بمبلغ [(	قيمة العق	ــبـة [( <mark>5%)</mark> ] من	نــــمانـاً بنكياً نهائياً بنس	قدم المتعاقد ط	<u>أولاً:</u>
المفعول لغاية [/] .	_] ساري	//_	)] وتاريخ [	)] برقم [(	·	)]

**ثانياً:** تحتفظ الجهة الحكومية بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد بالتزاماته ويسلم الخدمات تسليمًا نهائيًا، وفقًا لأحكام العقد وشروطه.

### ٤٩ تمديد الضمان

للجهة الحكومية طلب تمديد مدة سريان الضمان النهائي قبل انتهاء مدته، في حال توافر الأسباب الداعية إلى ذلك، بموجب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية وشروط التعاقد، على أن تقوم الجهة الحكومية بتوجيه طلب التمديد إلى البنك مباشرة ويزود المتعاقد بصورة منه، ويكون التمديد للفترة الضرورية اللازمة، ويشار في طلب التمديد إلى أنه إذا لم يُنْهِ البنك إجراءات التمديد قبل انتهاء مدة سريان الضمان، فيجب عليه دفع قيمة الضمان للجهة الحكومية فورًا.

#### ٥٠ مصادرة الضمان

للجهة الحكومية بناءً على أسباب واضحة مصادرة الضمان البنكي للمتعاقد بموجب أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية وشروط العقد وذلك بعد العرض على لجنة فحص العروض أو لجنة فحص عروض الشراء المباشر حسب الأحوال، ويكون طلب المصادرة مقتصرًا على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بعمليات أخرى، سواء لدى جهة واحدة أو جهات عدة، كما لا يجوز مصادرة الضمان لأسباب أخرى غير الأسباب التي قدّم الضمان لأجلها، وفي حال مصادرة الضمان النهائي في حالة العقود المجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان، منسوبة إلى قيمة الخدمات التي تقاعس المتعاقد في تنفيذها، ويوجه طلب المصادرة إلى البنك مباشرة وبشكل صريح وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" وعلى البنك أن يستجيب للطلب فورًا.

> ر قم الصفحة تاريخ 26 من 39 الإصدار:

رقم النسخة: الأولى

رقم العقد:

#### القسم السادس: إنهاء العقد

### ١٥ إنهاء العقد من قبل الجهة الحكومية

## أولًا: يجب على الجهة الحكومية إنهاء العقد في الحالات الآتية:

- إذا تبين أن المتعاقد قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام النظام أو حصل على العقد عن طريق الرشوة أو الغش أو التحايل أو التزوير أو التلاعب أو مارس أيًا من ذلك أثناء تنفيذ العقد.
- ب. إذا أفلس المتعاقد، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو تعيين حارس قضائي على موجوداته أو كان شركة وجرى حلها أو تصفيتها.
  - إذا تنازل المتعاقد عن العقد دون موافقة من الجهة الحكومية ووزارة المالية.

## ثاتيًا: يجوز للجهة الحكومية إنهاء العقد في الحالات الآتية:

- أ. إذا تأخر المتعاقد عن البدء في العمل، أو تباطأ في تنفيذه، أو أخل بأي شرط من شروط العقد ولم يصحح أوضاعه خلال (١٥) خمسة عشر يومًا من تاريخ إبلاغه كتابة بذلك.
- ب. إذا توفي المتعاقد وكانت مؤهلاته الشخصية محل اعتبار في التعاقد، ويجوز الاستمرار في التعاقد مع الورثة بعد موافقتهم-على أن تتوافر لديهم المؤهلات الفنية والمالية والضمانات اللازمة لإكمال تنفيذ العقد.
  - ج. إذا تعاقد المتعاقد لتنفيذ العقد من الباطن دون موافقة من الجهة الحكومية.

ثالثًا: يجوز للجهة الحكومية إنهاء العقد إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، وفي هذه الحالة تلتزم الجهة الحكومية بإبلاغ المتعاقد بذلك، ولا يعد الإنهاء نافذًا في هذه الحالة إلا بعد مضي (ثلاثين) يومًا من تاريخ الإبلاغ.

رابعًا: نقوم الجهة الحكومية بمصادرة الضمان النهائي عند إنهاء العقد بموجب أولًا والفقرات (أ) و(ج) من ثانيًا من هذا البند، وذلك مع عدم الإخلال بحق الجهة الحكومية في الرجوع على المتعاقد بالتعويض عما لحق بها من ضرر.

#### ٥٢ إنهاء العقد بالاتفاق

يتم إنهاء العقد بالاتفاق بين الجهة الحكومية والمتعاقد في أي من الحالات الآتية:

أ. إذا استمرت الجهة الحكومية في إيقاف كامل الخدمات مدة تتجاوز (١٨٠) مائة وثمانين يومًا من تاريخ خطاب الأمر بإيقاف الخدمات لأسباب لا علاقة للمتعاقد بها، وبعد إخطار المتعاقد للجهة الحكومية لتمكينه من استئناف الخدمات، ومضي مدة (٣٠) ثلاثين يومًا من تاريخ إبلاغها بالإخطار دون تمكينه من استئناف الخدمات أو اتخاذ إجراءات مقبولة لتمكينه من العمل.
 ب. إذا أصبح تنفيذ الأعمال مستحيلًا لاستمرار القوة القاهرة عملاً بأحكام وشروط بند " القوة القاهرة".

#### ٥٣ التزامات المتعاقد عند إنهاء العقد

### في حال إنهاء العقد على المتعاقد القيام بالآتي:

- أ. التّوقف عن تنفيذ أي عمل إلا إذا كان ذلك العمل قد صدرت تعليمات في شأنه من قِبَل ممثل الجهة لحماية الأشخاص أو الممتلكات أو لضمان سلامة الخدمات المنفذة.
  - ب. تسليم كافة وثائق العقد إلى الجهة الحكومية، والتي تُعدُّ ملكًا لها.

#### ٤٥ محاسبة المتعاقد في حالات إنهاء العقد

أولًا: يجب على الجهة الحكومية بعد أن يصبح الإخطار بإنهاء العقد نافدًا، أن تقوم بما يلي:



- أ. محاسبة المتعاقد عن الخدمات المقبولة التي تم تنفيذها واسترداد الرصيد المتبقى من قيمة الدفعة المقدمة إن وجدت.
  - ب. الإفراج عن ضمان الدفعة المقدمة والضمان النهائي، بعد إجراء التسويات اللازمة.

## ثانياً:

- أ. يجوز للجهة الحكومية إذا أنهت العقد بناءً على توصية من لجنة فحص العروض أو اللجنة المختصة بالشراء أن تقوم باتخاذ ما تراه مناسبًا من الإجراءات لتحفظ حقوقها كالحجز على مستحقات المتعاقد إلى حين إجراء المحاسبة النهائية، أو أن تعلق قرار إنهاء العقد وأن تستمر في إدارة أعمال العقد بنفسها أو عن طريق متعاقد آخر على حساب المتعاقد وذلك إذا رأت أن هناك مصلحة للمشروع من وراء الاستمرار في التنفيذ.
- ب. في حالة إنهاء العقد لدواعي المصلحة العامة، تلتزم الجهة الحكومية بإبلاغ المتعاقد بذلك، ويعد الإنهاء نافذًا في هذه الحالة بعد مضي مدة (٣٠) ثلاثين يومًا من تاريخ الإبلاغ.



#### الشروط المالية

#### ١ الدفعة المقدمة

[ملاحظة: لا يبقى على هذا الشرط إلا عند تحقق شروطه لذا فعلى الجهة الحكومية حذف هذا البند في حال لم تتحقق شروطه النظامية]

أولًا: اتفق الطرفان على أن تقوم الجهة الحكومية بصرف دفعة مقدمة إلى المتعاقد بنسبة [ % (لا تزيد عن ١٠٪)]، من قيمة العقد وبما لا يتجاوز مبلغ [أدخل المبلغ]، مقابل ضمان بنكي بنفس مبلغ الدفعة المقدمة على أن يكون الضمان البنكي ساري المفعول حتى استرداد كامل الدفعة، مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات المذكورة في العقد.

ثانيًا: يتم صرف الدفعة المقدمة بعد تقديم المتعاقد للضمان المقابل لها، وتقوم الجهة الحكومية بخصم قيمة الدفعة المقدمة من مستحقات المتعاقد على أقساط بنسبة [أدخل النسبة] من الدفعة المقدمة من قيمة كل مستخلص اعتبارًا من المستخلص الأول.

ثالثًا: تقوم الجهة الحكومية بإخطار البنك مُصدر الضمان بتخفيض قيمته بنفس النسبة التي يتم استردادها من الدفعة المقدمة، طبقًا للمستخلصات، وفي تاريخ الحسم، ودون طلب من المتعاقد.

#### ٢ صرف المقابل المالي

تصرف مستحقات المتعاقد وفق ما يتم إنجازه من خدمات، بعد حسم ما يفرض على المتعاقد من غرامات أو حسومات أخرى، وفقًا للإجراءات الآتية:

- أ. يقوم المتعاقد بعد إنجاز نسبة من الخدمات، بحصر ما تم تنفيذه على الطبيعة ومطابقتها مع جداول الكميات وإعداد مستخلص شهري أو مرحلي وفقًا لشروط الدفع المحددة بموجب العقد، ورفعه إلى ممثل الجهة أو إلى الجهة الحكومية مباشرة في حال عدم وجود ممثل للجهة.
- ب. يقوم ممثل الجهة بمعاينة الخدمات المنجزة لكل مستخلص يرفع إليه من المتعاقد، والتأكد من مطابقتها للمواصفات وجداول الكميات المتفق عليها بموجب العقد وإعداد تقرير بذلك يتم رفعه مع المستخلص خلال (١٠) عشرة أيام عمل من تاريخ تسلم المستخلص من المتعاقد.
- ج. نقوم الجهة الحكومية باستكمال إجراءات اعتماد المستخلص ورفع أمر الدفع إلى وزارة المالية خلال (١٥) خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تَسلَّمها تقرير ممثل الجهة أو المستخلص الذي يرفعه المتعاقد.
- د. تقوم وزارة المالية بصرف أمر الدفع خلال مدة (٤٥) خمسة وأربعون يومًا من تاريخ ورود أمر الدفع إليها، وفي حال إعادة أمر الدفع للجهة الحكومية لغرض التعديل أو الاستيضاح، فتبدأ المدة الواردة في هذا البند من تاريخ إعادة الجهة الحكومية إرسال أمر الدفع بعد استكمالها ما يلزم بشأنه.
- ه. في حال وجود خلاف بين ممثل الجهة والمتعاقد، يرفع ممثل الجهة مطالبة المتعاقد مرفق بها ما لديه من تحفظات إلى الجهة الحكومية خلال (١٠) عشرة أيام عمل من تاريخ تسلمه المطالبة، و على الجهة الحكومية الفصل في موضوع الخلاف بينهما خلال (١٥) خمسة عشر يوم عمل من تلقيها المطالبة، على أن تقوم الجهة الحكومية بصرف المستحقات التي لا تكون موضوع خلاف.

## ٣ تعديل أسعار العقد

أولًا: فيما عدا عقود هامش الربح المحدد ومع مراعاة التغييرات والتعديلات التي يجيزها هذا العقد بموجب أحكام طلبات التغيير كذا زيادة الالتزامات وتخفيضها، فلا يجوز تعديل أسعار العقد إلا في الحالات الآتية:

- أ. تعديل التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب.
- ب. إذا حصلت أثناء تنفيذ العقد صعوبات مادية لم يكن بالإمكان توقعها.

ثانيًا: يتم تعديل أسعار العقد في الحالات المحددة في هذا البند وفقًا للأحكام التالية:

يتم التعويض في حال تعديل التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسميًّا بالزيادة - بعد تاريخ تقديم العرض - مع مراعاة ما يلي:

- ان يثبت المتعاقد أنه دفع التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسميًا على أساس الفئات المعدلة بالزيادة نتيجة توريده مواد مخصصة للخدمات.
- ٢- ألّا يكون تعديل التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسميًا قد صدر بعد انتهاء المدة المحددة لتنفيذ العقد، أو أن يكون تحمل المتعاقد لها نتيجة تأخره في التنفيذ، إلا إذا أثبت أن التأخير كان بسبب خارج عن إرادته، وفي جميع الأحوال يخصم من المتعاقد مقدار الفرق في الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسميًا بعد تخفيضها مالم يثبت المتعاقد أنه أدّاها على أساس الفئات قبل التعديل.

ولا يجوز تعديل أسعار العقد بالزيادة أو النقص إلا في الحالات المذكورة في هذا البند.

## ثالثًا: إجراءات النظر في التعويض

- أ. على المتعاقد إذا رأى أحقيته في أي تعويض مالي في الحالات المذكورة بالمادة (الثمانية والستون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية أن يتقدم بمطالبته مدعومة بالمستندات والإثباتات اللازمة إلى ممثل الجهة خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) ستين يومًا من حدوث الواقعة، أو علمه المفترض بوقوعها أو من خلال ما تبقى من مدة العقد.
- ب. يقوم ممثل الجهة بدراسة مطالبة المتعاقد خلال مدة لا تتجاوز (٢١) واحد وعشرين يومًا من تاريخ تلقيه المطالبة بمستندات مكتملة، ويرفع تقريرًا بذلك إلى الجهة الحكومية.
- ج. تقوم الجهة الحكومية بعد تلقيها تقرير ممثل الجهة المشرف على تنفيذ الخدمات بدراسة طلب المتعاقد بالتعويض من النواحي الفنية والمالية والقانونية، ثم عرض التقرير ونتائج الدراسة على لجنة فحص العروض لإصدار التوصية اللازمة خلال مدة لا تتجاوز (٤٥) خمسة وأربعين يومًا من تاريخ تلقيها التقرير أو المطالبة.
- د. يجب ألا يتجاوز ما تدفعه الجهة الحكومية للمتعاقد من تعويضات بموجب هذا البند ما نسبته (٢٠٪) من القيمة الإجمالية للعقد،
   على أن تدفع تلك التعويضات من قبل الجهة الحكومية مباشرة، وعلى المتعاقد التقدم إلى المحكمة الإدارية للمطالبة بما يزيد عن النسبة المحددة في هذه الفقرة من تعويضات.

## الغرامات

[ملاحظة: يحق للجهة الحكومية فرض غرامات على المتعاقد بحيث تغطي الغرامة جوانب التقصير كافة، أو التأخير في التنفيذ، وتتدرج في التطبيق؛ بحيث يكون هناك تناسب في الغرامة مع درجة المخالفة سواء كانت بمبلغ مقطوع، أو بنسبة محددة من قيمة البند المقصر في تنفيذه، وإضافة إلى حسم الغرامة، يتم حسم قيمة البنود والخدمات غير المنفذة، أو بأسلوب آخر يتواءم مع طبيعة البند المقصر في تنفيذه، وإضافة إلى حسم الغرامة، وذلك كالنقص في مستوى الأداء، المنفذة، أو التي نفذت خلافًا لما تم الاتفاق عليه، مهما بلغت قيمتها، باعتبارها بنودًا غير مؤمنة، وذلك كالنقص في معدد الفنيين، أو العمال، أو المواد، أو المعدات اللازمة للتنفيذ. كما يحق للجهة الحكومية زيادة سقف الغرامة بعد الحصول على موافقة وزير المالية.]

## ١, ٤ غرامات [التأخير]

أولًا: تفرض على المتعاقد غرامة [تأخير] إذا قصر أو أخفق في تنفيذ التزاماته وفقًا لما يلي:

## [هنا تدون صيغة وأسلوب احتساب الغرامات]

ثانيًا: لا يتجاوز إجمالي الغرامة المنصوص عليها في هذا البند عن [ %] بالمئة من القيمة الإجمالية للعقد.

## ٢, ٤ غرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلى

أولًا: في حال عدم التزام المتعاقد بنسبة المحتوى المحلي المستهدفة، فستوقع الجهة الحكومية غرامة مالية تصل إلى ١٠٪ من قيمة العقد وفقًا لملحق الشروط والأحكام الخاص بالآلية المطبقة. [ملاحظة: يحق للجهة حذف هذه الفقرة في حال عدم اشتمال المشروع على آلية وزن المحتوى المحلي في التقييم المالي أو آلية الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلي.]



ثاتيًا: يتم تحديد نسب الغرامات على المتعاقد حسب الآتي: [ملاحظة: يجب على الجهة الحكومية النص على أسلوب حسم الغرامة؛ بحيث تغطي الغرامة كافة جوانب التقصير أو التأخير في التنفيذ، وأن تتدرج في التطبيق تناسبًا مع درجة المخالفة سواء كانت بمبلغ مقطوع أم بنسبة محددة من قيمة البند المقصر في تنفيذه أو بأي أسلوب آخر يتلاءم مع طبيعة البند المقصر في تنفيذ.].

### ٣, ٤ إجمالي الغرامات

دون الإخلال بحق الجهة الحكومية في أي تعويض عن أي أضرار أو خسائر، لا يتجاوز إجمالي غرامات التقصير أو التأخير وغرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلى التي يجوز أن تفرضها الجهة الحكومية بموجب هذا العقد عن [٢٠٪] من القيمة الإجمالية للعقد.

#### ه المستخلصات

[ملاحظة: يجوز للجهة استقطاع نسبة لا تتعدى (١٠٪) من قيمة كل مستخلص لتكوين مبلغ المستخلص النهائي، على ألا يتجاوز قيمة المستخلص الختامي (٥٪) من قيمة العقد.]

أولًا: ستقوم الجهة الحكومية باستقطاع نسبة [ %] من قيمة كل مستخلص لتكوين مبلغ المستخلص النهائي.

**ثاتيًا:** وفقًا لأحكام بند "صرف المقابل المالي"، يتم إعداد مستخلص (شهري/مرحلي) للمتعاقد حسب نسبة الخدمات المنجزة.

**ثالثًا:** تصرف الجهة الحكومية المستخلص الختامي للمتعاقد بعد تسليم الخدمات على ألا يقل عن نسبة [%]، وبعد تقديم الشهادات الآتية:

- شهادة إنجاز بالخدمات من الجهة الحكومية صاحبة المشروع.
- شهادة من هيئة الزكاة والدخل، تثبت أداء الزكاة أو الضريبة المستحقة.
- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية.

### ٦ إقرار المخالصة

يجب على المتعاقد تسليم الجهة الحكومية إقرارًا كتابيًّا يثبت فيه أن المستخلص الختامي يشكّل التسوية الكاملة والنهائية لجميع المبالغ المستحقة له بموجب العقد، ويجب النص في هذا الإقرار على الا يكون ساريًا إلا بعد إعادة الضمان النهائي إلى المتعاقد وصرف ما تبقى له من رصيد المبالغ المستحقة، ويُعدُّ إقرار المخالصة نافذًا من هذا التاريخ.

#### ٧ جدول الكميات والأسعار

[ملاحظة: في هذا البند يتم توضيح جداول الكميات والمخرجات وفريق العمل وغيرها من الخدمات التي سيتم تقديمها في المشروع. (ترفق الجداول المعدة)]

> ر قم الصفحة 31 من 39 الإصدار:

تاريخ

رقم النسخة: الأولى

رقم العقد:

#### نطاق الخدمات المفصل

## ١ نطاق العمل

[ملاحظة: في هذا البند يتم توضيح نطاق العمل الخاص بالعقد، والتفاصيل التي يجب مراعاتها عند تقديم الخدمة من المتعاقد وفيما يلي مثال على ذلك: ]

تطوير التوجه الاستراتيجي وإطار الحوكمة والتمويل، من خلال الأنشطة التالية:

- ١- تقييم الوضع الراهن
- تقييم الوضع الراهن في الجهة وتحديد الفجوات
- تقييم الوضع الراهن في المملكة العربية السعودية وتحديد الفجوات
  - ٢- الدراسات المعيارية
- تحديد عدد ٤ دول للدراسة المعيارية، دولة إقليمية و٣ دول عالمية.
- تحديد أنواع المؤسسات والمشاريع التي تخدم تفعيل المشاركة المجتمعية.
  - ٣- تطوير نظام الحوكمة
  - إعداد الهيكل التنظيمي للبرنامج.
- تحديد الأدوار والمسؤوليات على مستوى الوزارة والأمانات، والجهات الخارجية.
  - ٤- تطوير منظومة التمويل
  - تحديد أنواع المشاريع التي يتضمنها نطاق عمل البرنامج
    - تحديد عملية اعتماد الميزانية

## ٢ مكان تنفيذ الخدمات

[ملاحظة: في هذا البند يتم توضيح معلومات وتفاصيل الموقع الذي سيتم فيه العمل. وفيما يلي، مثال على ذلك:] سيتم تنفيذ الخدمات الاستشارية المذكورة في نطاق العمل في مكتب الرئيسي للجهة الحكومية.

## المواصفات

## ١ فريق العمل

## أولًا: الشروط الخاصة بفريق العمل

### [ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بتعديل وإضافة المواد حسب نطاق العمل وطبيعة العقد]

- أ. يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقًا لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- ب. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث، ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.
- ج. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات فريق العمل، وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب كتابة من المتعاقد استبدال أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.
  - د. يجب على المتعاقد تزويد الجهة الحكومية بسجلات مفصلة لفريق عمله مصنفين حسب المهارات.
  - ه. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للموظفين حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.
- و. يلتزم المتعاقد بتأمين الموظفين حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول مواصفات فريق العمل).
  - ز. يلتزم المتعاقد بتخصيص موظفات للعمل في الأقسام النسائية أو المواقع التي تتطلب ذلك.

#### ثانيًا: جدول مواصفات فريق العمل

الحد الأدنى لسنوات الخبرة	أقل مؤهل للقبول	مسمى الوظيفة	الرقم
<ul> <li>الخبرة العمليّة في المملكة</li> <li>العربية السعودية</li> </ul>			
- الخبرة في خدمات الجودة والدراسات			
الخبرة في القطاع العام	بكالوريوس إدارة أعمال	مدير المشروع	,
<ul> <li>المتابعة والتقييم</li> </ul>			
– إدارة المشروعات وحاصل على شهادة PMP			
<ul> <li>الخبرة العمليّة في المملكة العربية السعودية</li> </ul>			
– الخبرة في الخدمات الاستشارية	بكالوريوس هندسة	نائب مدير المشروع	۲
الخبرة في القطاع العام			
<ul> <li>المتابعة والتقييم</li> </ul>			



### ٢ طريقة تنفيذ الخدمات

#### [ملاحظة: يتم في هذا البند توضيح:

- أ. الخدمات التي سيتم عملها من قبل المتعاقد.
- ب. التفاصيل المتعلقة بالخدمات التي سيتم تنفيذها من قبل المتعاقد.

#### وفيما يلى مثال على ذلك:]

## تقييم وتحليل الوضع الراهن

- ١. تقييم وتحليل الوضع الراهن في المملكة العربية السعودية لتحديد الفجوات والثغرات في إجراءات العمل الحالية.
  - ٢. التحقق من صحة إجراءات العمل من خلال مشاركة أصحاب العلاقة بالمعلومات التي تم توثيقها

### مواصفات الجودة

[ملاحظة: في هذا البند تقوم الجهة الحكومية بتوضيح جميع شروط ومواصفات الجودة المطلوبة من المتعاقد من شهادات ومعايير محددة.

يلتزم المتعاقد بأداء جميع الخدمات اللازمة للمشروع وتنفيذها من خلال موظفيه وفقًا لأعلى مستويات الجودة وبالكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنيًا، ويجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان الجودة والتي يعتزم تنفيذها في المشروع لمراجعتها واعتمادها من الجهة الحكومية، ويجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة.

#### ٤ مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة و القو اعد.

> ر قم الصفحة 34 من 39

تاريخ الإصدار:

رقم العقد: رقم النسخة: الأولى

### متطلبات المحتوى المحلى

# ١ نسبة المحتوى المحلى

[ملاحظة: في حال كانت القيمة التقديرية للعقد تساوي أو تتجاوز ١٠٠ مليون ريال، فتقوم الجهة الحكومية في هذا القسم بتوضيح متطلبات المحتوى المحلي في العقد من خلال وضع النص الموضح أدناه، وإذا كانت القيمة التقديرية للعقد تقل عن ١٠٠ مليون ريال، فتقوم الجهة الحكومية بحذف هذا القسم:]

يلتزم المتعاقد بتحقيق نسبة المحتوى المحلى المستهدفة والالتزام بالشروط والأحكام الملحقة بهذا العقد.

[ملاحظة: هذا المتطلب ينطبق فقط في حال كانت القيمة التقديرية للعقد تساوي أو تتجاوز ١٠٠ مليون ريال]



#### الشروط المفصلة

[ملاحظة: للجهة الحكومية إضافة شروط خاصة حسب احتياجات ومتطلبات المشروع على أن تكون هذه الشروط مكملة ولا تُحيّد شروط العقد مالم يرد نص صريح في المادة ذات الصلة.]

ومن الأمثلة على ذلك:

#### ١ متطلبات التأمين

[ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بتحديد أنواع وثائق التغطية التأمينية اللازمة، التي يلتزم المتعاقد بتوفير ها قبل بدء الأعمال المتفق عليها بموجب هذا العقد بالإضافة إلى تحديد المبالغ والحدود لكل نوع من أنواع التأمين]

[ملاحظة: يشترط لإدراجها في العقد وجودها وثائق المنافسة وإلزام المتنافس بها]

يوفر المتعاقد تغطية تأمينية شاملة باسمه وباسم الجهة الحكومية معًا اعتبارًا من تاريخ المباشرة في التنفيذ (بدء الأعمال) إلى نهاية فترة الضمان (المسؤولية عن العيوب) وفقًا للمبالغ والخصومات المنصوص عليها أدناه بالنسبة لمخاطر المتعاقد والعقد:

ومن الأمثلة على ذلك:

- أ. تعويضات "العمال والعاملين" لدى المتعاقد ومن في حكمهم أو تأمين "المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية"، ويجب أن تغطي وثيقة التأمين بموجب هذا البند كافة المطالبات والمسؤوليات وفقًا لكافة التشريعات والأنظمة، وعن كافة الحوادث ومنها على سبيل المثال لا الحصر حالات الوفاة والإصابات، ويجب أن تصدر الوثيقة عن إحدى شركات التأمين ذات السمعة الطيبة التي لديها القدرة على السداد والتغطية.
- ب. تأمين "شامل، مسؤولية ضد الغير" مع تغطية دولية بمبلغ (أدخل المبلغ) ريال سعودي لكل حادث فيما يتعلق بالخدمات المتعلقة بالجهة الحكومية ضمن وثيقة تأمين المسؤولية العامة، ويجب أن تغطي الوثيقة بموجب هذا البند كافة التعويضات الناتجة عن الإضرار بالبيئة والتعويضات الناتجة عن استخدام الأوناش والمعدات الثقيلة وعن حالات الوفاة والإصابات الناتجة عن استخدام تلك المعدات وعن أي خسائر أو تلفيات بالممتلكات أو بالمناطق المجاورة بغض النظر عن كيفية حدوثها أو الشخص المتسبب فيها، وتشمل مبالغ التأمين ما يلزم من تعويضات لإعادة الحال إلى ما كان عليه كلما أمكن ذلك.
- ج. تأمين "المركبات ضد المسؤولية المدنية" وفقًا لأنظمة المملكة العربية السعودية لجميع السيارات والمعدات الداخلة في حيازة المتعاقد أو عهدته أو إدارته سواء استُخدمت بشكل حصري او غير حصري فيما يتعلق بالخدمات.
- د. "تأمين التعويض المهني" الذي يغطي المسؤولية الناشئة عن الأخطاء أو الإغفال أو الإهمال والرعونة من جانب المتعاقد أو من جانب موظفيها في أداء الخدمات المهنية بما لا يقل عن (قيمة العقد بالكامل) ريال سعودي لأي حادثة أو سلسلة من الأحداث الناشئة عن أي حدث ومطالبة أو مجموعها. يتم الاحتفاظ بهذا التأمين بكامل قيمته لكل عام بغض النظر عن أي مطالبة سابقة أو مطالبات ممتدة لفترة إبلاغ لا تقل عن (أدخل المدة) سنة بعد إصدار شهادة القبول النهائي، كما أن موافقة الجهة الحكومية على أي مسألة تتعلق بمختلف مراحل الخدمات المهنية للجهة الحكومية لا تعفي أو تبرئ ذمة المتعاقد بأي شكل من الأشكال من أي التزام أو مسؤولية أو التزام مشمول بمقتضى هذا التأمين.

#### ٢ المتابعة والإشراف

ستقع مسؤولية المتابعة والإشراف على فريق العمل التابع للجهة الحكومية.

### ٣ الشروط الخاصة المتعلقة بطبيعة الخدمات

- أ. الاتفاق مع فريق العمل المخصص من قبل الجهة الحكومية على مجال عمل المشروع والنتائج المتوقعة ومعايير النجاح.
  - ب. تحديد كافة الجهات المعنية والمساهمة المطلوبة منهم في المشروع. ت. التوصية والاتفاق على آلية رفع التقارير والموضوعات ذات الصلة.
  - أ. الاتفاق على آلية تنفيذ القرارات بما يضمن حل المشكلات وتذليل الصعوبات بطريقة فعالة دون أي تأخير.
    - ج. تحديد الأهداف، والمخرجات وطاقم العمل في مكتب إدارة المشروع في الجهة الحكومية.
      - ح. وضع أليات لإعداد التقارير ووسائل المتابعة التي يتم استخدامها في المشروع.
- خ. بعد الانتهاء من إعداد الأنشطة التحضيرية، يقوم المتعاقد بوضع وثيقة للمشروع يوضح من خلالها النقاط الرئيسة للمفهوم الرئيسي لرؤية الجهة الحكومية وتطلعاتها من خلال هذا المشروع، على أن يقوم المتعاقد بعد موافقة الجهة الحكومية على

رقم الصفحة تاريخ رقم النسخة: الأولى رقم العقد:\_\_\_\_\_\_ 36 من 39 الإصدار:\_\_\_\_\_



- هذه الوثيقة بإعداد وتقديم الخطة التنفيذية المقترحة للتنفيذ، والأوليات، ومنهجية المشروع، على أن تشتمل الخطة على توقينات تفصيلية لتنفيذ مجال العمل في الوقت المحدد للعقد وبيان فريق العمل وأخذ الموافقة من قِبل الجهة الحكومية.
- د. يلتزم المتعاقد بكافة الملاحظات والأراء الفنية للمختصين بالجهة الحكومية والخاصة بالعمل وإنجاز المهام الواردة بالعقد، وعليه الالتزام بكافة الملاحظات والأراء الفنية (المرتبطة بنجاح وإكمال المشروع) المقدمة من فريق عمل الجهة الحكومية.
- ذ. على المتعاقد أن يقدم للجهة الحكومية النسخ الورقية والإلكترونية الخاصة بوثائق المشروع، وتُعدُّ تلك النسخ ملكية خاصة للجهة الحكومية، ولا يحق للمتعاقد استخدامها في مشروعات أخرى أو تسليمها إلى أي جهة حكومية أو خاصة إلا بموافقة خطية من قبل الجهة الحكومية.
- ر. يدرك المتعاقد أن تنفيذ المشروع يستلزم الاطلاع على المعلومات، ويتعهد بالمحافظة على سرية المعلومات التي يطلع عليها.
- ز. يلتزم المتعاقد بأن يقوم بعمل التعديلات والإصلاحات اللازمة والمطلوبة من قبل الجهة الحكومية المشرفة على المخرجات المقدمة منه خلال مدة لا تتجاوز (١٠) عشرة أيام عمل من تاريخ طلب الجهة الحكومية المشرفة لذلك.
- س. تقع مسؤولية تقييم العروض الفنية المقدمة من قبل الاستشاريين واختيار العرض المناسب منها على عاتق فريق العمل بالجهة الحكومية.

#### ٤ الخدمات المساندة اللازمة لتنفيذ العمل

يقوم المتعاقد بتأمين كافة الخدمات المساندة والأجهزة اللازمة لفريقه لإنجاز كافة الخدمات الاستشارية المنصوص عليها بموجب هذا العقد، وتظل ملكًا للمتعاقد ولا تؤول ملكيتها للجهة الحكومية عدا الخدمات الاستشارية المكلف بها المتعاقد فإنها تعد حقًا خالصًا الجهة الحكومية، ولا يجوز استخدامها أو نشرها بأي جهة إلا بإذن خاص من الجهة الحكومية وإلا يخضع المتعاقد في تلك الحالة للمسائلة القانونية والمالية والتعاقدية، حيث يقر المتعاقد بأن جميع الدراسات والأبحاث والخدمات الاستشارية التي قام بتقديمها للجهة الحكومية تتعدد حقًا خالصًا لها ويقر أيضًا بأنه على دراية كاملة بأحكام حقوق الملكية الفكرية المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

#### استخدام المهارات والطرق الحديثة

على المتعاقد استخدام كافة المهارات الممكنة واتباع الطرق الحديثة في إنجاز الخدمات طبقًا لأعلى المستويات الفنية المتعارف عليها تقنيًا وفنيًا وماليًا.

#### ٦ ساعات العمل

تكون ساعات العمل لفريق عمل المتعاقد ٤٨ ساعة عمل في الأسبوع، و٣٦ ساعة عمل في الأسبوع خلال شهر رمضان (للمسلمين) وذلك حسب نظام العمل، (لا تشمل ساعات العمل فترات الراحة أو الغداء أو غيرها)، علمًا بأنه لا يجوز تكليف المتعاقد للعمل خارج أوقات الدوام الرسمي، وفي حال تطلبت المقتضيات الفنية ذلك؛ فإن على المتعاقد تقسيم فريق عمله لفترتين لتغطية الخدمات المطلوبة بالتنسيق مع الجهة الحكومية، وبمراعاة الاستثناءات الواردة في الأنظمة بشأن ساعات العمل للعمال في المواقع المكشوفة وفي درجات حرارة عالية خلال أشهر الصيف.

#### ٧ تدريب وتوظيف السعوديين

يلتزم المتعاقد باختيار وتعيين موظفيه من السعوديين المؤهلين للعمل في المشروع بنسبة لا تقل عن (٠٠٪) من إجمالي هيكله الإداري والفني، وفي حال إنهاء علاقة العمل بين المتعاقد وأحد موظفيه السعوديين يلتزم بتعيين غيرهم من المواطنين دون الإخلال بأنظمة وقوانين العمل المعمول بها داخل المملكة.

كما يلتزم المتعاقد بتقديم خطة شاملة لتدريب الموظفين المعينين، ويتعهد المتعاقد بقبول تدريب المواطنين ممن يزالون على قيد الجامعات والمعاهد والمدارس ذات الصلة بالمشروع وإعدادهم للاندماج في سوق العمل، ويلتزم بمنحهم شهادات إنهاء تدريبهم فور استكمال الساعات المقررة لذلك وبالكفاءة اللازمة.

#### ٨ تقارير تقدم الخدمات

أولا: يقدم المتعاقد إلى ممثل الجهة بصورة دورية حسب ما تقرره الجهة الحكومية تقريرًا تفصيليًّا عن تقدم سير العمل مؤيدًا بالوثائق الثبوتية من قبل المتعاقد.

ثانيا: يجب على المتعاقد أن يقدم للجهة الحكومية تقاريرًا شهرية باللغة (العربية / الإنجليزية) من أصل واحد وثلاث نسخ في موعد لا يتعدى اليوم الخامس من الشهر التالي، على أن يكون التقرير حسب النموذج الذي توافق عليه الجهة الحكومية ويحتوي على ما يلي:

رقم العقد:

رقم الصفحة تاريخ رقم النسخة: الأولى 37 من 39 الإصدار: \_\_\_\_



- أ. البيانات الرئيسة عن عقد المتعاقد.
- ب. تقدم سير العمل في المشروع وأن يشتمل التقرير على رسم بياني بالعقود بالنسبة المئوية.
- ج. النَّشاطات المقررة في البرنامج الزمني أو الجاري تنفيذها فعلًا خلال الفترة المشمولة بالتَّقارير، مع تقدير ممثل الجهة للتَّقدم الذي تم إحرازه حتى تاريخ التقرير، وموعد المباشرة الفعلي أو المتوقع ومواعيد إنجاز كل نشاط من هذه النشاطات.
  - د. النّشاطات التي ستتم مباشرتها حسب البرنامج المقرر مع تقرير تواريخ البدء.
- ه. تقريرًا وصفيًا موجزًا يعطي ملخصًا عامًا للتقدم المتحقق في تنفيذ العقد ووصف أي تغييرات محتملة في البرنامج الزمني،
   بالإضافة إلى تقدير آثار مثل هذه التغيرات، وبيانات عن الإجراءات التصحيحية المقترحة.
- و. بيانًا عن المواد والمعدات التي تم توفيرها في موقع العمل والمواد المقررة والتي لم يتم تسليمها خلال الفترة التي يغطيها التقرير.
  - ز. معلومات عن المتعاقدين من الباطن ومنجزاتهم وأعمالهم ومدى التزامهم بعقودهم، والبرنامج الزمني المتفق عليه معهم.
    - ح. تقريرًا عن خدمات التَّصميم ووضعها والحلول المقترحة.
- ط. السِّجل يومي بدوام موظفي المتعاقد في الموقع موقّع من قبل ممثل الجهة في الموقع، وسجل يومي بدوام موظفي المتعاقد بالمكتب الرئيسي.
  - ي. ملخصًا بالملاحظات حول تصميم الخدمات.
- ك. ملخصًا بجميع البنود التي لم تكتمل والتي تؤثر على سير العمل حاليًّا ومستقبلًا، والأمور الحرجة والمهمة ووسائل تفاديها.
  - ل. بيانًا بموظفي المتعاقد الرئيسيين، وسجل دوامهم، وعدد العمالة والمواد والمعدات اللازمة للعمل.
    - م. موجزًا بأي تغييرات في العقد.
    - ن. أيّ متطلبات أخرى تراها الجهة الحكومية ضرورية.
      - س. أيّ معلومات أو إضافات يراها المتعاقد مهمة.
- ع. تقريرًا عن الأمن والسلامة وتوفر المستودعات وإزالة المخلفات والتسوية والخدمات اللازمة للعمالة من دورات مياه وغير ها.

#### اتباع قواعد وأصول المهنة

أولًا: دون الإخلال بما ورد في هذا العقد من التزامات في العموم، يضمن المتعاقد تنفيذ المهام المكلف بها وفقًا لأقصى درجات الكفاءة والمهنية، ويلتزم باتباع قواعد وأصول المهنة المتعارف عليها وبذل أقصى درجات العناية اللازمة؛ لتنفيذ وإنهاء الخدمات المكلف بها المنصوص عليها في هذا العقد.

ثانيا: على المتعاقد طوال مدة العقد أن يوفر المهارات والكفاءات والخبرات اللازمة والمؤهلة لإتمام وتنفيذ الخدمات على الوجه الأكمل.

ثالثًا: يقر المتعاقد بموجب هذا العقد باطلاعه على كافة الوثائق والمعلومات اللازمة للعمل بموجب ما تم الاتفاق عليه وفي إطاره، وعلى المتعاقد تحري دقة وصحة المعلومات والوثائق المقدمة له بنفسه.



#### الملحقات

- ١ ملحق (١):
- ٢ ملحق (٢):
- ۲ ملحق (۳):
- ٤ ملحق (٤):
- ه ملحق (٥):
- ٦ ملحق (٦):

الشروط والأحكام المتعلقة بتطبيق آلية الحد الأدنى المطلوب للمحتوى المحلى

[ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بإرفاق هذا الملحق في حال تم تطبيق آلية الحد الأدني المطلوب للمحتوى المحلي في المنافسة]

# ٧ ملحق (٧):

الشروط والأحكام المتعلقة بتطبيق آلية وزن المحتوى المحلي في التقييم المالي

[ملاحظة: تقوم الجهة الحكومية بإرفاق الملحق الخاص بهذه الآلية على مستوى المنشأة في حال كانت التكلفة التقديرية تساوي أو تتجاوز ١٠٠ مليون ريال، وتقوم بإرفاق الملحق الخاص بهذه الآلية على مستوى العقد في حال كانت التكلفة التقديرية تساوي أو تتجاوز ٢٠٠ مليون ريال]



Final Audit Report 2020-11-03

Created: 2020-11-03

By: Mhoammed AlQahtani (m.alqahtani@awqaf.gov.sa)

Status: Signed

Transaction ID: CBJCHBCAABAAaCKz6dpzl3S5hY5s4XFwT02wVOxusFqO

# History

- Document created by Mhoammed AlQahtani (m.alqahtani@awqaf.gov.sa) 2020-11-03 8:29:24 AM GMT- IP address: 87.101.205.82
- Document emailed to mubarak al massoud (m.almasood@awqaf.gov.sa) for signature 2020-11-03 8:32:40 AM GMT
- Email viewed by mubarak al massoud (m.almasood@awqaf.gov.sa) 2020-11-03 8:36:17 AM GMT- IP address: 87.101.205.82
- Document e-signed by mubarak al massoud (m.almasood@awqaf.gov.sa)

  Signature Date: 2020-11-03 8:39:32 AM GMT Time Source: server- IP address: 87.101.205.82
- Document emailed to Mfshareef (m.alshareef@awqaf.gov.sa) for signature 2020-11-03 8:39:34 AM GMT
- Email viewed by Mfshareef (m.alshareef@awqaf.gov.sa) 2020-11-03 9:31:00 AM GMT- IP address: 87.101.205.82
- Document e-signed by Mfshareef (m.alshareef@awqaf.gov.sa)

  Signature Date: 2020-11-03 9:32:22 AM GMT Time Source: server- IP address: 87.101.205.82
- Document emailed to Al-Muzaini, Muhammad (m.almuzaini@awqaf.gov.sa) for signature 2020-11-03 9:32:25 AM GMT
- Email viewed by Al-Muzaini, Muhammad (m.almuzaini@awqaf.gov.sa) 2020-11-03 10:26:58 AM GMT- IP address: 87.101.205.82
- Document e-signed by Al-Muzaini, Muhammad (m.almuzaini@awqaf.gov.sa)

  Signature Date: 2020-11-03 11:45:40 AM GMT Time Source: server- IP address: 87.101.205.82



Agreement completed.
2020-11-03 - 11:45:40 AM GMT

